حكم

باسم الشعب

المحكمة العسكرية للجنايات الدائرة السادسة

المنعقدة بجهة المحكمة العسكرية بالحي العاشر سعت ١٠٠٠ الأحد الموافق ٢٩ / ٥ /٢٠١٦

**برئاسة : العقيد / خالد أشرف شومان**

**وعضوية كلا من : العقيد / طارق يحيي خطاب**

**والمقدم / أيمن أحمد محمد**

**وحضور ممثل النيابة : ملازم . أ / محمد سمير**

**وسكرتارية : مساعد / محمد محمد عطية**

**أصدرت الحكم الآتى -**

**فى القضية رقم ٢٠١٥/١٧٤ جنايات ع . غ . القاهرة**

**ضد**

١- مدنى / عبد الله نور الدين ابراهيم موسي ( هارب ولم يستجوب ) مقيم سكناً : ش عبد المنعم شبانة أبو بريك – البساتين

٢- مدنى / أحمد عبد الباسط محمد محمد ( هارب ولم يستجوب ) مقيم سكنا: ١ ش أحمد الخطيب – ش الحرية المعادى – القاهرة

٣- مدنى / أحمد أمين غزالى أمين ( محبوس إحتياطياً ) مقيم سكنا: شارع الشربينى – حدائق حلوان

٤- مدنى / خالد أحمد مصطفي الصغير ( محبوس إحتياطياً ) مقيم سكنا: سادس حارة من ش الثورة منزل الحاج عبده – المعادى

٥- جندى / أحمد مجدى سيد ناجى ( محبوس إحتياطياً ) من قوة : فرع نظم الامانة العامة لوزارة الدفاع

٦- مدنى / عمر محمد علي محمد ( محبوس إحتياطياً ) مقيم سكنا: مجاورة ٢٠ مجموعة ١ عمارة ٨ مدينة ١٥ مايو

٧- مدنى / عبد الله كمال حسن مهدى ( محبوس إحتياطياً ) مقيم سكنا: ٦ ش عبد الحق السمري – الزيتون – القاهرة

٨- مدنى / عبد البصير عبد الرؤوف ( محبوس إحتياطيا) مقيم سكنا: ٣٩ ش أدهم الدور الرابع – حلوان

٩- مدنى / صهيب سعد محمد محمد ( محبوس إحتياطيا) مقيم سكنا: ٢٧ مصطفي كامل – الملك فيصل – الجيزة

١٠- مدنى / محمد فوزى عبد الجواد محمد ( محبوس إحتياطيا) مقيم سكنا: ٣٨ ش السلام – الهدى – حدائق حلوان

١١- مدنى / رضا معتمد فهمى عبد المنعم ( محبوس إحتياطيا) مقيم سكنا: ٥٦ حارة أحمد عبد الحافظ – ش الرزاز منشية ناصر

١٢-مدنى / احمد مصطفي احمد محمد ( محبوس إحتياطياً ) مقيم سكنا: ١ ش عبد المنعم رياض – الدور الأول – منشية ناصر

١٣- مدنى / محمود الشريف محمود ( محبوس إحتياطيا) مقيم سكنا: حى ج مجاورة ١٢ – عمارة ٧ – مدينة ١٥ مايو

١٤- مدنى / عبد الله صبحي أبو القاسم حسين ( محبوس إحتياطيا) مقيم سكنا: الحى الاول – قطعة ٢٥ – مدينة العبور

١٥- مدنى / هاشم محمد السعيد عبد الخالق ( محبوس إحتياطياً ) مقيم سكنا: أبو رجوان القبلي – مركز البدرشين – الجيزة

١٦- مدنى / عبد الرحمن احمد محمد البيلي ( محبوس إحتياطيا) مقيم سكنا: عمارة ١٧٣ مساكن الشروق – مدينة نصر

١٧- مدنى / محمد محسن محمود محمد ( محبوس إحتياطياً ) مقيم سكنا: ٩ ش خسروا باشا – حلوان – القاهرة

١٨- مدنى / احمد محمد سليمان إبراهيم ( محبوس إحتياطيا) مقيم سكنا: فيلا ١١٣٨ – الشيخ زايد منتجع الياسمين

١٩- مدنى / عصام حسانين موسي شحاته ( محبوس إحتياطيا) مقيم سكنا: قرية الجزيرة ساحل سليم – أسيوط

٢٠- مدنى / ياسر علي محمد إبراهيم ( محبوس إحتياطيا) مقيم سكنا: قرية عنبيث – مركز جهينة – سوهاج

٢١- مدنى / خالد جمال محمد أحمد ( هارب ولم يستجوب ) مقيم سكنا: ٤ ش الرملي – باب الشعرية – القاهرة

٢٢- مدنى / مصطفي احمد أمين احمد محمد ( هارب ولم يستجوب ) مقيم سكنا: ٣٩ ش مصطفي صفوت – حلوان

٢٣- مدنى / حسن عبد الغفار السيد عبد الجواد ( هارب ولم يستجوب ) مقيم سكنا: ٢٢ ش ١٠ عزبة خليل – المعصرة – حلوان

٢٤- مدنى أحمد سعد إسماعيل أحمد الشيمى ( هارب ولم يستجوب ) مقيم سكنا: ٣ حي الأربعين – شبرامنت – الجيزة

رئيس المحكمة

( )

عضو المحكمة

( )

| | | |
|---|---|---|
| ٢٥- مدنى / أيهاب أمين عبد اللطيف السيد | ( محبوس إحتياطيا) | مقيم سكنا: مركز العياط – الجيزة |
| ٢٦- مدنى / إسلام عبد الستار جابر موسيب | ( هارب ولم يستجوب ) | مقيم سكنا: مركز العياط – الجيزة |
| ٢٧- مدنى / عبد الرحيم مبروك الصاوى سعيد | ( هارب ولم يستجوب ) | مقيم سكنا: ١٣ أ يوسف باشا – حلوان |
| ٢٨- مدنى / احمد عبد العزيز محمد محمود | ( مخلي سبيله ) | مقيم سكنا: قرية متمده – مركز بنها – القليوبية |

- لأنهم في غضون عام ٢٠١٥ بجهة م م ع

- **إرتكبوا الآتى** -

**المتهمان الاول والثانى**

١- أنشئا جماعة أسست علي خلاف أحكام القانون الغرض منها الدعوة إلي تعطيل أحكام الدستور والقوانين ومنع مؤسسات الدولة والسلطات العامة من ممارسة أعمالها والإعتداء علي الحريات والحقوق التى كلفها الدستور والقانون والإضرار بالوحدة الإجتماعية والسلام الإجتماعي بإستهداف رجال الأمن والجيش وسائر المواطنين الذين يقفون في طريق حركة نشاطهم وإستهداف المنشأت والممتلكات العامة والخاصة وذلك عن طريق تكليفات أصدروها للمتهمين من الثالث حتى الثامن والعشرون بتولى المسئولية لتنفيذ ذلك المخطط تحت مسمي لجنة العمليات النوعية وكان الإرهاب بإستخدام القوة والعنف والتهديد والترويع من الوسائل التى تستخدم في تنفيذ تلك الأغراض وبهدف الإخلال بالنظام العام وتعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

٢- إشتركا بطرق التحريض والإتفاق والمساعدة مع باقي المتهمين في إرتكاب جنايات حيازة وإحراز الأسلحة النارية والذخائر بدون ترخيص بقصد إستعمالها في نشاط يخل بالأمن العام والمساس بنظام الحكم وإحراز وتصنيع مفرقعات دون ترخيص من الجهات المعينة وذلك بأن بثا في أنفسهم فكرتها وحرضا عليها ورسما لهم مخططات بتنفيذها وأمدوهم بالعتاد المادى اللازم لإنفاذها بأن أتحدث إرادتهم علي إضعاف نظام الحكم القائم عن طريق تخريب مرافق الدولة وإشاعة الفوضي بقتل القائمين علي حفظ الأمن والمواطنين بأن أصدرا تكليفات للمتهم الثالث بتولى تنفيذ ذلك الإتفاق والتحريض وتلك المساعدة وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالاوراق .

**المتهمون من الاول وحتى السابع والعشرون**

- أشتركوا وأخرون مجهولون في إتفاق جنائي الغرض منه إرتكاب جنايات التخريب العمدى لمبانى وأملاك عامة وحكومية ومرافق ومؤسسات مخصصة للنفع العام التعدى علي القائمين علي تنفيذ أحكام القانون وحيازة وإحراز الأسلحة النارية والذخائر بدون ترخيص بقصد إستعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام والمساس بنظام الحكم بأن إتحدت إرادتهم علي إضعاف نظام الحكم القائم عن طريق تخريب مرافق الدولة وإشاعة الفوضي وتغييره بالقوة بإغتيال رجال الأمن والجيش وسائر المواطنين الذين يقفون في طريق حركة نشاطهم وإستهداف المنشأت والممتلكات العامة والخاصة وفي سبيل ذلك إتفقوا علي تدبير أوكار للأقامة والإجتماع فيها وإعداد الأسلحة النارية والمفرقعات ورصد الاماكن وإستهداف الشخصيات الهامة وتنظيم وسائل الإتصال فيما بينهم ووضع الخطط اللازمة لعمليات التخريب والإغتيال وقد وقعت من المتهمين جميعاً تنفيذ للغرض المقصود من إنشاء وتأسيس وإدارة وقيادة والإنضمام إلي تلك الجماعة مع علمهم بالغرض الذي تدعوا إليه هذه الجماعات والجرائم التالي سردها وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالاوراق .

عضو المحكمة ( )

رئيس المحكمة ( )

**المتهمون من الثالث حتى المتهم السابع والعشرون**

- إنضموا وأخرون مجهولون لجماعة أسست علي خلاف أحكام القانون الغرض منها الدعوة إلي تعطيل احكام الدستور والقوانين ومنع مؤسسات الدولة والسلطات العامة من ممارسة أعمالها والإعتداء علي الحريات والحقوق التى كلفها الدستور والقانون والإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الإجتماعى بإغتيال رجال الأمن والجيش وسائر المواطنين الذين يقفون في طريق حركة نشاطهك وإستهداف المنشأت والممتلكات العامة والخاصة وكان الإرهاب وإستخدام القوة والعنف والترويع من الوسائل التى تستخدم في تنفيذ تلك الأغراض وبهدف الإخلال بالنظام العام وتعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالاوراق .

**المتهمان الرابع والتاسع**

- حصلا بوسيلة غير مشروعة علي سر من أسرار الدفاع عن البلاد وذلك حال كون المتهم الرابع مسئول عن جماعة الرصد وجمع المعلومات بالخلية النوعية ذات الغرض الأرهابي ضبط بحوزته علي جهاز حاسب ألي - لاب توب - يحتوى علي تقرير مصور ومخطط كروكى لإحدى الوحدات العسكرية - مستشفي الجلاء العسكري - وحصل المتهم التاسع علي بيانات أحد الضباط العاملين بمصنع ٩ الحربي التابع لوزارة الدفاع والإنتاج الحربي ومن شأنم تلك المعلومات ما يوجب عدم العلم بها إلا لمن يناط به حفظها أو إستعمالها حرصاً علي مصلحة الدفاع عن البلاد وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالاوراق .

**المتهمون الخامس والسادس والسابع**

- أفشي كل منهم سراً من أسرار الدفاع عن البلاد وذلك حال كون المتهم الخامس مكلف بخدمة عمومية مجند بصفوف القوات المسلحة - افصح للمتهم الرابع عن أوصاف سيارة أحد القادة العسكريين بالامانة العامة لوزارة الدفاع بغرض إستهدافها وأفشي المتهم السادس بصفته أحد العاملين بالمصانع الحربية - ببيانات أحد الضباط الذين يشغلون منصباً أمنياً داخل مصنع ٩ الحربي وأثناء فترة تجنيد المتهم السابع بصفوف القوات المسلحة في المدة من ٢٠١٤/١/٢٦ وحتى ٢٠١٥/٣/١ بمستشفي الجلاء العسكري أفصح المتهم الرابع عن مداخل ومخارج المستشفي وحدد له موقع مبنى القيادة ومكان إيواء الجنود بأن خط بيده رسم تقريبي كروكي لمبانى المستشفي وملحقاتها وذلك بغرض إستهداف الشخصيات العسكرية الهامة والتى تتردد علي ذلك المرفق الخدمى ومن شأن تلك المعلومات التى أفشوها أيتاها ما يوجب عدم العلم بها إلا لمن يناط بها به حفظها أو إستعمالها حرصاً علي مصلحة الدفاع عن البلاد وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

**المتهم الثالث**

١- حاز وأحرز سلاح ناري مششخن - بندقية الية عيار ٧,٦٢ × ٣٩ مم تحمل رقم مسلسل ٥٠٠٢٨٧٢٣ ذات دبشك حديدي ينطوى مما لا يجوز الترخيص في حيازته أو إحرازها وكان ذلك بقضصد إستعمالهتا في نشاط يخل بالأمن العام والمساس بنظام الحكم وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالاوراق .

٢- حاز وأحرز ذخائر عدد ٥٩ طلقة حية من عيار ٧,٦٢ × ٣٩ مم مما تستعمل في السلاح الناري المششخن موضوع الإتهام السابق مما لا يجوز الترخيص في حيازتهما أو إحرازهما وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

٣- حاز وأحرز عدد ( ٢ ) كاتم صوت معد للتركيب علي السلاح الناري موضوع الإتهام الأول مما لا يجوز الترخيص في حيازتهما أو إحرازهما وكان ذلك بقصد إستعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام والمساس بنظام الحكم وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

عضو المحكمة ( )

رئيس المحكمة ( )

**المتهم الثامن**

١- حاز وأحرز أسلحة نارية مششخنة بندقية fal تحمل رقم مسلسل ٦١٧١٠ وبندقية ألية عيار ٧,٦٢ × ٥١ مم تحمل رقم ٤٩٠٠٦٣٠٨ مما لا يجوز الترخيص في حيازته وإحرازه وكان ذلك بقصد إستعمالهما في نشاط يخل بالأمن العام والمساس بنظام الحكم وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

٢- حاز وأحرز أسلحة نارية غير مششخنة عدد ٢ بندقية خرطوش الأولي تحمل رقم مسلسل ١٣٢٠٣١٣٨ والثانية تحمل رقم مسلسل ٣٣٣٥ e ١٤ وكذا فرد خرطوش محلي الصنع وعدد ٢ طبنجة حلوان عيار ٩ مم أحدهما تحمل رقم ١٠٢٣٠٥٩ والثانية تحمل رقم طباشيري ٢٥ بدون رقم مسلسل وعدد ١ طبنجة ٩ مم أمريكي الصنع وذلك دون أن يرخص له بذلك وكان ذلك بقصد إستعمالها في نشاط يخل بالامن والنظام العام والمساس بنظام الحكم وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

٣-حاز وأحرز ذخائر مما تستعمل في الأسلحة النارية موضوع الغتهامين السابقين دون أن يرخص له بذلك وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

٤- حاز وأحرز عدد ٣ كاتم صوت معد التركيب علي الأسلحة النارية مما لا يجوز الترخيص في حيازتهم أو إحرازهم وكان ذلك بقصد إستعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام والمساس بنظام الحكم وعلي النحو الموضح تفصيلا بالأوراق .

**المتهم التاسع**

- حاز وأحرز سلاح ناري غير مششخن - طبنجة عيار ٩مم والذي إبتاعه لصالح الخلية النوعية الإرهابية دون أن يرخص له بذلك وفي تاريخ سابق لواقعة الضبط وذلك بقصد إستعماله في نشاط يخل بالأمن والنظام العام والمساس بنظام الحكم وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

**المتهمون الثالث والعاشر والحادى عشر والثانى عشر والثالث عشر**

- حازوا وأحرزوا بالذات والواسطة وصنعوا عبوات تعتبر في حكم المفرقعات وأجهزة وأدوات تستخدم في تصنيعها بدون ترخيص من الجهة الإدارية وبقصد إستعمالها في أنشطة تخل بالأمن العام والسلام الإجتماعى وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

**المتهم الثامن عشر**

١- حاز وأحرز سلاح ناري غير مششخن طبنجة ٩مم ماركة براوننج دون أن يرخص له بذلك بقصد إستعمالهتا في نشاط يخل بالأمن والنظام العام والمساس بنظام الحكم وعلي التنحو الموضح تفصيلاً بالاوراق .

٢- حاز وأحرز ذخائر مما تستعمل في السلاح موضوع الإتهام السابق عدد (٦٢ ) طلقة عيار ٩ مم دون أن يرخص له بذلك وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

**المتهم الاخير**

- علم بجريمة إفشاء سر من أسرار الدفاع عن البلاد والحصول بوسيلة غير مشروعة علي ذلك السر المقترفين من قبل المتهمين السادس والتاسع ولم يبلغ السلطات المختصة بذلك وعلي النحو الموضح تفصيلا بالأوراق .

- **وطالبت النيابة العسكرية عقابهم بالمواد :-** ٣٩ / ١ - ٢ ، ٤٠ / ١ - ٢ - ٣ ، ٨٠ أ / ١ ، ٨٠ ( ب ) ، ١/٨٢ ، ١/٨٤ ، ٢/٨٥-٣ ، ٨٦ مكرر ، ٨٦ مكرر أ ، ٩٦ ، ١٠٢ أ من القانون العقوبات والمواد ١ ، ٦ ، ١/٢٦-٢-٣-٤-٦ ، ٣٠ ، ٣٥ مكرراً من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته بشأن الأسلحة والذخائر والجدول رقم ٢ والبند أ من القسم الاول

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

والبند ب من القسم الثانى من الجدول رقم ٣ والملحقين جميعا بذات القانون والبنود أرقام ٧٧ ، ٧٩ ، ٨٠ ، ٨١ من قرار وزير الداخلية رقم ٢٢٢٥ لسنة ٢٠٠٧ بشأن المواد التى تعتبر في حكم المفرقعات والمادتين ٢/٤ ، ٥/ب من قانون القضاء العسكري رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته والمادتين الأول والثانية من القرار بقانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ .

- حيث أعلن المتهمون من الأول حتى الثامن والعشرون إعلاناً قانونياً صحيحاً بجلسه المحاكمه وحضر كلاً من المتهمون الثالث والرابع والخامس والسادس والسابع والثامن والتاسع والعاشر والحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر والسادس عشر والسابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر والعشرون والخامس والعشرون وحضر معهم دفاعهم الموكل ومن ثم أصبح الحكم الصادر قبلهم حضورياً وتخلف كلاً من المتهمين الأول والثاني والواحد والعشرون والثاني والعشرون والثالث والعشرون والرابع والعشرون والسادس والعشرون والسابع والعشرون والثامن والعشرون عن الحضور رغم إعلانهم صحيحا علي محل إقامتهم الثابت بالاوراق وقد ورد محضر إجراءات تضمن عدم تواجدهما بمحل إقامتهم ومن ثم تسليم أصل الإعلان الي قسم الشرطه التابع له محل إقامتهم مع إرسال صوره من الإعلان بكتاب مسجل بعلم الوصول خلال اربع وعشرين ساعه محدد به جلسه المحكمه ولم يحضروا رغم ذلك ونظرا لعدم تعطيل الفصل في الدعوى فقد قررت المحكمه إجراء محاكمتهم غيابيا عملا بحكم الماده ٧٧ من قانون القضاء العسكري وبات الحكم الصادر في حقها غيابيا .
- وحيث ترافع الدفاع الموكل الحاضر مع المتهم الثالث وطلب البراءة تاسيساً علي بطلان القبض والتفتيش لحصوله قبل صدور إذن النيابة العسكرية المختصة وبطلان إستجواب المتهم بمحضر جمع الإستدلالات وبطلان الإعتراف لأنه وليد إكراه مادي ومعنوي وبطلان التحريات كما ترافع الدفاع الموكل الحاضر مع المتهم الخامس وطلب البراءة تأسيساً علي بطلان الإقرار المنسوب صدوره في محضر المخابرات وبطلان الدليل المستمد من مجري التحريات وترافع دفاع المتهمين الرابع والثامن والعاشر والثاني عشر وطلباً البراءة تأسيساً علي بطلان الأمر الصادر من النيابة العسكريةو بضبط وإحضار المتهمين جميعاً وبطلان تحريات الرائد / هاني سلطان وبطلان الإذن الصادر من النيابة العسكرية بتفتيش مسكن المتهمين وبطلان الإستجواب المنسوب للمتهمين أمام مأمور الضبط القضائي والنيابة العسكرية وعدم دستورية نص المادة ٩٦ عقوبات كما ترافع الدفاع الموكل الحاضر مع المتهم السادس والمتهم التاسع وطلبوا البراءة تأسيساً علي بطلان إستجواب المتهمان بمعرفة مأمور الضبط لكون المتهمان كانا مقبوض عليهما نفاذاً لإذن النيابة العسكرية وهو ما يظل مأمور الضبط عن الحق المخول له وبطلان القبض علي المتهمان لكونه وقع قبل الإذن ودون سند من القانون وبطلان التحريات وبطلان الإقرار المنسوب صدوره للمتهمين والدفع بعدم دستورية المادة ٩٦ من قانون العقوبات كما ترافع الدفاع الموكل الحاضر مع المتهم السابع وطلب البراءة تأسيساً علي عدم دستورية المادة ٨٦ وبطلان الإذن الصادر بضبط وإحضار المتهم لصدوره عن جريمة مستقبله وبطلان الإستجواب من قبل مأمور الضبط القضائي وبطلان التحريات وبطلان الإقرار المنسوب للمتهم بمحضر الأمن الحربي وفي تحقيقات النيابة العسكرية كما ترافع الدفاع الموكل الحاضر مع المتهمين الحادي عشر والثاني عشر والخامس عشر وطلب البراءة تأسيساً علي بطلان التحريات لعدم الجدية وعدم بيان المصدر وعدم المنطقية وبطلان تحقيقات النيابة العسكرية مع المتهم الحادي عشر لعدم حضور محام معه بالتحقيقات وعدم جواز الإعتداء بشهادة مجري التحريات كونها شهادة صادرة عن إجراءات باطله بها غير حائزه وبطلان محضر القبض علي المتهم الحادي عشر لتجهيله مكان القبض الفعلي وبطلان الإقرارات المنسوبة للمتهمين للقضاء بها وإختلافها وتعارضها مع العقل والمنطق وإنتفاء صلة المتهمين بغيرها من المتهمين والمضبوطات وعدم دستورية نص المادة ٨٦ من قانون العقوبات كما ترافع الدفاع الموكل الحاضر مع المتهم الرابع عشر وطلب

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

البراءة تأسيساً علي بطلان الإذن الصادر من النيابة العسكرية لعدم جدية التحريات وبطلان الإعتراف الحاصل مع المتهم كونه وليد إكراه مادي ومعنوي وبطلان إذن النيابة العسكرية لوروده علي جريمة مستقبله وعدم دستورية المادة ٩٦ عقوبات لمخالفتها الشريعة الإسلامية والتي تعاقب علي مجري الأفكار والنوايا التي لم تخرج إلي حيز التنفيذ كما ترافع الدفاع الموكل الحاضر مع المتهم السادس عشر وطلب البراءة تأسيساً علي بطلان القبض علي المتهم لخلوه من البيانات الأساسية وبطلان إستجواب المتهم بمحضر جمع الإستدلالات وبطلان تحقيقات النيابة العسكرية لعدم عرض المتهم خلال ٢٤ ساعة وبطلان الإعتراف بتحقيقات النيابة العسكرية وبطلان محضر ضبط المتهم للتجهيل وحجب محرر محضر الضبط لأي قوة مرافقة له كما ترافع الدفاع الموكل الحاضر مع المتهم السابع عشر وطلب البراءة تأسيساً علي بطلان القبض لعدم إتباع الطريق الذي رسمه القانون وبطلان محضر الإجراءات وجمع الإستدلالات لثبوت إجراء محرره تحقيقاً قضائياً يتمتع عليه قانوناً إجراءه كما ترافع الدفاع الموكل الحاضر مع المتهم الثامن عشر وطلب البراءة تأسيساً علي بطلان التحريات لعدم جديتها وتلفيقها للمتهم وبطلان تفتيش محل إقامة المتهم لتجاوز موضوعه ولعدم جدية التحريات والدفع بعدم دستورية نص المادة ٩٦ عقوبات وبطلان أقوال المتهمان الثالث والرابع بشأن المتهم لإملائها عليها بمحضر الضبط ولإكراههما كما ترافع الدفاع الموكل الحاضر مع المتهم الخامس والعشرون وطلب البراءة تأسيساً علي بطلان تحقيقات النيابة العسكرية وما تلاها من إجراءات .

وبعد تلاوه قرار الإتهام وسماع الدعوي علي النحو المبين تفصيلا بمحضرها المرفق .

## - المحكمـــــــة -

– حيث أن واقعة الدعوي حسبما حصلتها المحكمه ووقرت في عقيدتها وأطمان اليها وجدانها مستخلصة من سائر الاوراق وما أجري فيها من تحقيقات لأنه بتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٤ وبجهة م م ع وحال عودة المتهم الخامس جندي / أحمد مجدي سيد ناجي إلي وحدته العسكرية الأمانة العامة لوزارة الدفاع بعد إنتهاء أجازته وبتفتيشه بمعرفة عناصر أمن الوحدة ضبط بحوزته فلاشة وميضة وكارت ميموري سعت ٦٤ ميجا وقلم مزود بكاميرا سرية وتم عرضه علي قائد أمن الوحدة والذي قام بمواجهته بتلك المضبوطات فأقر بأنها كانت بحوزته وقد تحصل عليها من المتهم الرابع المدعو / خالد أحمد مصطفي الصغير والذي يدعي ( ياسر ) مسؤل جمع معلومات ورصد بأحدي الخلايا الإرهابية التابعة لتنظيم جماعة الأخوان وأن سالف الذكر قام بتجنيد الجندي المذكور بغرض جمع أكبر قدر من المعلومات والوثائق المتداولة بالأمانة العامة بوزارة الدفاع وكذا تصوير السيارات المخصصة للقادة العسكريية بواسطة القلم المزود بكاميرا سرية وهو ما قام به الجندي المتهم بالفعل بعد أن أبلغ المتهم الرابع جندي / خالد أحمد مصطفي الصغير بمواصفات السيارة التي يستقلها اللواء / العصار وتم عرض الواقعة علي النيابة العسكرية المختصة التي أصدرت قرارها بتكليف إدارة المخابرات الحربية والإستطلاع جهاز الأمن الحربي بإجراء التحريات حول الواقعة وضبط وتفتيش المشاركين فيها وقد أسفرت تلك التحريات عن أنه تم ضبط الجندى / أحمد مجدي السيد من قوة الأمانة العامة لوزارة الدفاع وبحوزته بعض وسائط التخزين الإلكترونية وذلك أثناء عودته من أجازته الميدانية بغرض نقل بعض المعلومات العامة لأحد مسئولي الخلايا الارهابية التى تستهدف أغتيال السيد / رئيس الجمهورية وبعض قادة القوات المسلحة والشرطة المدنية لزعزة الامن والاستقرار بالبلاد وقد أقر المتهم الجندي سالف الذكر عند سؤاله أنه وفي غضون شهر أبريل عام ٢٠١٥ تعرف من خلالأحد معارفه ويدعي / محمد حمدى علي أحد عناصر الجماعة الأرهابية ويدعي / خالد أحمد مصطفي الصغير والذي كلفه بإمداده بأى معلومات تتوافر لديه بحكم طبيعة عمله عن ( عاصفة الحزم – تنظيم داعش – حركة

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

حماس – ..... الخ ) كذا رصد قيادات القوات المسلحة وتجميع أكبر قدر من المعلومات عن تحركاتهم كما قام المدعو / خالد بإمداد الجندى المذكور بكافة الادوات والمعدات التى تستخدم في اعمال التصوير والتسجيل السري كذا ذاكرة وميضية سعة ٦٤ جيجا بايت لتسريب كافة المعلومات المتاحة بفرع نظم ومعلومات الأمانة العامة لوزارة الدفاع كما ثبت بأن المدعو / خالد احمد مصطفي منضم تنظيماًلأحد الخلايا النوعية التابعة لتنظيم الإخوان الإرهابي والتى تهدف إلي إحداث نوع من الفوضي بالبلاد عن طريق تنفيذ أعمال عدائية ضد بعض المنشأت الدولة الحيوية وكذا رصد وتجميع معلومات عن تحركات السيد / رئيس الجمهورية وبعض قادة القوات المسلحة والشرطة الدمنية بالدولة لتنفيذ عمليات إغتيال ضدهم لإظهار الحكومة أمام المجتمع الدولى بعدم قدرتها علي تحقيق الامن والاستقرار بالبلاد مما يؤدى الي حدوث زخم ثورى بالبلد يستتبعه عودة جماعة الإخوان مرة أخري لحكم البلاد وأمكن من خلال أعمال البحث والتحري والوصول إلي الهيكل التنظيمي للخلية والتى تتشكل من عدد ثلاثة مجموعات نوعية بمهام ( رصد وجمع المعلومات – تصنيع المتفجرات والعبوات الناسفة – تنفيذ أعمال الإغتيال وزرع العبوات الناسفة ) ومسئول عنها داخل البلاد المدعو / أحمد أمين غزالى أمين والذي ثبت إحتفاظه بأسلحة وذخائر بجهة محل اقامته الكائن في شارع الشربينى – حدائق حلوان ) تتكون تلك المجموعات علي النحو التالي مجموعة الرصد وجمع المعلومات وبقيادة المدعو / خالد أحمد مصطفي الصغير والثابت أيضاً بإحتفاظه بجهاز لاب توب يحوى تقرير مصور عن مستشفي الجلاء الطبي ق م حيث أضطلع المذكور في تكوين عدد من العناصر تحت قيادته وهم المدعو / هاشم محمد السعيد عبد الخالق عبد الله ( حركي / محسن التقنى ) مواليد ١٩٩٢/١/١ يقيم بالعنوان ( أبو رجوان قبلي – مركز البدرشين – الجيزة ) يحمل رقم قومى ٢٩٢٠١٠١٢١١٠٠١٩ والمدعو / عبد الرحمن أحمد محمد البيلي ( حركى الدكتور / علاء ) مواليد ١٩٩٩/٣/٢٩ يقيم بالعنوان ( عمارة ١٧٣ مساكن الشروق – مدينة نصر ) ويحمل رقم قومي ٢٩٣٠٣٢٩١١٠٠١٣١ والمدعو / عبد الله صبحى أبو القاسم حسين ( حركي / محمود سنبل ) مواليد ١٩٩١/٧/٢٤ يقيم بالعنوان ( الحى الاول – قطعة ٢٥ مدينة العبور ) ويحمل رقم قومى ٢٨٨١٢٠١٠١٠٦٣١١ والمدعو / محمد جمال ( حركى / المركز لم يستدل علي بياناته والمدعو / عبد الله كمال حسن مهدي (حركى / عمرو ) مواليد ١٩٩١/٧/٢٤ يقيم بالعنوان( ٦ ش عبد الحق السمري – الزيتون – القاهرة ) يحمل رقم قومى ٢٩١٠٧٢٤٠١٠٤٣٥٩ المذكور قام بتسهيل دخول المدعو / خالد احمد الصغير إلي المجمع الجلاء الطبي ق م لإجراء معاينة تصويرية للمستشفي والجندى / احمد مجدى سيد ناجى مواليد ١٩٩٣/٧/٣١ يحمل تحقيق شخصية عسكرية ٢٠١٥٦٨٧٧٠٠٠٤٦ يقيم بالعنوان ( قرية الساقية – أشمون – المنوفية ) المذكور أمد المدعو / خالد أحمد الصغير ببيانات سيارة اللواء / محمد العصار والمدعو / صهيب سعد محمد محمد ( حركي / عمرو ) مواليد ١٩٩٣/١١/١ يقيم بالعنوان ( ٢٧ مصطفي كامل – الملك فيصل الهرم – الجيزة ) سبق له التحصل علي مبلغ ٦٥ ألف جنيه بغرض شراء سلاح ناري ماركة cz وتسليميه لأحد عناصر جماعة الغخوان الإرهابية ( لم يستدل عليه ) كذا قيامه بتوفير بعض أجهزة التصوير السري للمدعو / خالد أحمد الصغير كما تم تكليفه من المدعو / عبد الله نور الدين بتسليم مبلغ ٧ ألاف دولار لبعض العناصر الإخوانية بغرض قيامهم بالسفر إلي حقل الجهاد السوري والمدعو / عمر محمد علي محمد إبراهيم مواليد ١٩٩٢/١١/٢٧ يعمل بمصنع ٩ الحربي يقيم بالعنوان ( مجاورة ٢٠ – مجموعة ١ عمارة ٨ مدينة ١٥ مايو ) يحمل رقم قومى ٢٩٢١١٢٧٨٨٠٠٢٩٦ المذكور علي علاقة صداقة بالمدعو صهيب حيث حاول الاخير التحصل منع علي معلومات خاصة بالعاملين داخل المصنع إلا أنه لم يستدل علي قيامه بالأدلاء له بأى معلومات من عدمه ومجموعة التصنيع بقيادة المدعو / احمد مصطفي احمد محمد ( حركى /

عضو المحكمة ( )

رئيس المحكمة ( )

سيد ) مواليد ١٩٧٥/٤/٢ مالك محل سبح بمنطقة الجمالية يقيم بالعنوان ١ ش عبد المنعم رياض – الدور الاول – نبيل الوقاد – منشية ناصر ) يحمل رقم قومى ٢٧٥٠٤٠٢٢١٠٢٢١٤ المذكور مسئول تصنيع المتفجرات وقام بتأجير مصنع بشارع المصانع بمنطقة أبو زعبل وإستخدامه لذات الغرض كما قام بضم عدد من العناصر تحت قيادته علي النحو التالي والمدعو / رضا معتمد فهمى عبد المنعم ( حركى / عبد الله ) مواليد ١٩٧٧/١٠/٥ يقيم بالعنوان ٥٦ حارة أحمد عبد الحافظ – ش الرزاز منشية ناصر – القاهرة ) يحمل رقم قومى ٢٧٧١٠٠٥٠١٠٠٨٥٤ المذكور مسئول عن توفير المسالزمات الكيماوية لتصنيع العبوات الناسفة والمدعو / محمد فوزى عبد الجواد محمود ( حركى / مروان ) مواليد ١٩٩٣/٣/١٢ يقيم باعنوان ٣٨ ش السلام – الهدى – حدائق حلوان ) يحمل رقم قومى ٢٩٣٠٣١٢٠١٠٢٧٣٩ المذكور مسئول عن تصنيع الدوائر الكهربائية والإلكترونية والتى تستخدم في تصنيع العبوات الناسفة كما قام بتدريب كل من المدعو / محمود الشريف محمود عبد الموجود( حركى / عماد طه ) يقيم بالعنوان ( حي ج – مجاورة ١٢ – عمارة ٧ – مدينة ١٥ مايو ) يحمل رقم قومى ٢٨٦١٠١٥٠١٠٤٢٩٥ والمدعو / عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولي ( حركي / عبد الله يقيم بالعنوان ( ٩ ش خسروا باشا – حلوان – القاهرة ) يحمل رقم قومى ٢٩٦٠٨٢٨٠١٠٣٦٩٩ علي تصنيع الدوائر الكهربائية وقد أكدت التحريات علي احتفاظ المذكور بعدد من الاسلحة والذخائر والعبوات الناسفة بالعنوان المشار إليه والمدعو / محمد محسن محمود ( حركي / حسام ) يقيم باعنوان ( ٩ ش خسروا باشا – حلوان – القاهرة ) يحمل رقم ٢٨٤٠٨٠٤٠١٠٣٤٣٥ المذكور تم إستقطابه بمعرفة المدعو / محمد فوزى عبد الجواد لتطوير أنظمة الدوائر الإلكترونية بغرض إستخدامها للتفجير عن بعد والمدعو / خالد جمال محمد أحمد عبد العزيز ( حركى / يحيي ) يحمل رقم قومى ٢٨٤١١١٨٠١٠٠٥١٨ ويقيم بالعنوان ٤ شارع الملي – باب الشعرية والمدعو / أحمد مصطفي ( حركى / حداد لم يستدل علي بياناته المذكور مسئول تصنيع الإسطوانات المعدنية المستخدمة كهياكل للعبوات المتفجرة ومجموعة التنفيذ تتكون من كل من والمدعو / مصطفي أحمد أمين محمد ( حركى / إبراهيم ، شادى ) مواليد ١٩٧٢/٤/٢٥ ( رئيس القسكم الهندسي بوزارة العدل ) يقيم بالعنوان ٣٩ ش مصطفي صفوت – ش مصطفي فهمى – حلوان ) أكدت لنا تحرياتنا قيام المذكور بشراء الأيلحة والذخائر والذي يحتفظ بها المدعو / عبد البصير في مسكنه المشار إليه عاليه والمدعو / حسن عبد الغفار السيد عبد الجواد مواليد ١٩٧٦/٤/٢ يقيم بالعنوان ( ٢٢ ش ١٠ عزبة خليل – المعصرة – حلوان ) يحمل رقم قومى ٢٧٦٠٤٠٢٠١٠٣٢٣٤ والمدعو / أحمد سعد إسماعيل أحمد الشيمى يقيم بالعنوان ( ٣ حي الأربعين – شبرامنت – مركز أبو النمرس – الجيزة ) يحمل رقم قومى ٢٩٣٠٦٠٦٢١٠٣٥١٨ والمدعو / عبد الرحيم الصاوى لم يستدل علي بياناته والخلية المشار إليها يقوم علي تمويلها أحد العناصر الإخوانية يقيم بدولة تركيا يدعي / عبد الله نور الدين إبراهيم موسي مواليد ١٩٩١/٩/٢٦ ومحل إقامته داخل البلاد هو شارع عبد المنعم شبانه أبو بريك – البساتين ) وأخر يدعي / أحمد عبد الباسط محمد محمد يعمل أستاذ دكتور بكلية دار العلوم / جامعة القاهرة ( هارب ) حيث تستخدم أموال التمويل في تسفير عناصر الخلية إلي دولة تركيا ومنها بطريقة غير شرعية إلي دولة سوريا لتلقي تدريبات عسكرية عن إستخدام السلاح وصناعة المتفجرات والعبوات الناسفة من خلال دورة مساهماً إعداد مجاهد مسئول عنها تنظيم أكناف بيت المقدس وكذا في شراء الأسلحة والمواد الكيماوية والكهربائية المستخدمة في تصنيع المتفجرات وتمكنت تلك الخلية من تنفيذ الاتى ورصد وجمع المعلومات عن تحركات السيد / القائد الأعلي للقوات المسلحة أثناء تردد سيادته علي مقر المجمع الجلاء الطبي ق م لزيارة والدة سيادته إبان فترة تواجدها هناك وقامت عناصر الرصد بتحليل المعلومات المشار إليها وإعداد معاينة وتقرير مصور ومن ثم الوقوف علي بعض الثغرات الأمنية أثناء تحركات

عضو المحكمة

(  )

رئيس المحكمة

(  )

سيادته وبحث إمكانية إستغلالها في تنفيذ عملية الإغتيال المزعمة كما رصدت الخلية المشار إليها تحركات اللواء / مدحت المنشاوى مساعد وزير الداخلية لقطاع الأمن المركزى حيث تم تحديد محل إقامته ورصد عناصر التأمين بها تمهيداً لتنفيذ عملية إغتيالية إضافة إلي قيام عناصر الخلية برصد الدكتور / جابر نصار رئيس جامعة القاهرة بذات الأسلوب وقيام عناصر الخلية المشار إليها بإستهداف العديد من سيارات الشرطة المدنية وأبراج الهاتف المحمول ومحولات الكهرباء كما قام المدعو / أحمد أمين الغزالى بتكليف المدعو / خالد أحمد مصطفي بعقد لقاء تنظيمى بمدينة ٦ اكتوبر رفقة بعض العناصر التكفيرية والجهادية ومن ضمنهم ( فيلا ١١٣٨ – الشيخ زايد – منتجع الياسمين ومالك لشركة للأسمدة والمبيدات الزراعية ) ويسعي لتمويل وتكوين مجموعات جهادية لتنفيذ عمليات عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة المدنية والمنشأت المدنية بالدولة ويحتفظ بمحل إقامته بأسلحة ومبالغ مالية لتمويل الجماعات الأرهابية والمدعو / إيهاب أمين عبد اللطيف السيد مضبوط علي ذمة القضية رقم ٢٣٥٩٦ / ٢٠١٤ جنح حلوان والمدعو / ياسر علي محمد إبراهيم ( حركى ياسر الشايب ) مواليد ١٩٧٤/١٠/٢٢ يقيم بالعنوان قرية عنبيث – مركز جهينة – سوهاج ) وذلك بغرض الوقوف علي أليات العمل المسلح وتشكيل لجان نوعية كما قام المدعو / ياسر علي بتسليم الخلية عدد ٢ سلاح الي وتحصل علي مبلغ ١٤٠ الف جنيه لتدبير أسلحة أخري إلا أنه لم يتم تنفيذ ذلك حتى تاريخه كما قام رفقة المدعو / ايهاب امين عبد اللطيف بتحديد لقاء مع المدعو / عصام حسنين موسي شحاته ( حركى أبو عمار من عناصر الجماعة الإسلامية ) مواليد ١٩٧٠/٤/٢٣ يقيم بالعنوان ( قرية جزيرة ساحل سليم – أسيوط ) لرغبتها الإستفادة من معلوماته في كيفية عمل المجموعات المسلحة والتى أكتسبها من مخالطته للجهادى / نبيل المغربي أثناء إيداعها بسجن أبو زعبل بالتسعينات وقيام المدعو / إسلام عبد الستار جابر مرسي ( حركى إسلام رابح ) يحمل رقم قومى ٢٨٩٠٨٠١٢١٠١٥١٩ يقيم بالعنوان مركز العياط – الجيزة ) بإمداد المدعو / أحمد أمين الغزالى ببعض الأسلحة النارية وكذا عدد من أجهزة تحديد المسار كما أسفرت واقعات الضبط والتفتيش عن ضبط المتهم / خالد أحمد مصطفي الصغير من جهاز حاسب ألي – محمول – " لاب توب " ماركة لينوفر والمحمل علي ذاكرته الداخلية ملف معلوماتي خاص بمستشفي الجلاء العسكري وما ضبط بمسكن المتهم / أحمد أمين غزالي أمين من سلاح ناري عيار ٧,٦٢ x ٣٩ مطبوع عليه من الخارج رقم مسلسل ( ٥٠٠٨٧٢٣ ) بدبشك حديدي ينطوي وعدد ( ٢ ) خزنة حديدية خاصة بذات السلاح وعدد (٥٩) طلقة من ذات العيار وعدد ( ٢ ) كاتم صوت وعدد ( ٢٥ ) بطارية قدرة البطارية الواحدة ( ٤ ) فولت وعدد ( ١٠ ) بطارية هاتف محمول وعدد ( ٥ ) شاحن للبطارية وعدد ( ٧ ) وصلات كهربائية وعدد ( ٥ ) أصابع شمع أبيض وعدد ( ٧ ) اجهزة تحديد موقع ( gps ) بأغطية مغناطيسية وكذا ما تم ضبطه بمسكن ومصنع المتهم / أحمد مصطفي أحمد محمد والذي عثر بمسكنه علي عبوة حديدية علي شكل إسطوانة مزودة بقاعدة – تستخدم كعبوة إختبارية لتجربة المواد المتفجرة – وبتفيش مصنعه تم ضبط العديد من المواد والأدوات والعبوات المتفجرة وما ضبط بمسكن المتهم / عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولي من عدد ( ١ ) بندقية ( fal ) مزودة بخزينة حديدية مطبوع عليها رقم مسلسل ( ٦١٧١٠ ) وكذا عدد ( ١ ) بندقية آلية عيار ٧,٦٢ x ٣٩ مزودة بخزينة حديدية تحمل رقم مسلسل ( ٤٩٥٠٦٣٠٨ ) وعدد ( ٢ ) بندقية خرطوش إحداها تحمل رقم مسلسل ( ١٣٢٠٣١٣٨ ) والأخري تحمل رقم مسلسل ( ٣٣٣٥ E ١٤ ) وكذا عدد فرد خرطوش محلي الصنع وعدد ( ١ ) طبنجة حلوان ٩ مم مزودة بخزينة حديدية لا تحمل رقم مسلسل وتحمل رقم طباشيري ( ٢٥ ) وكذا عدد ( ١ ) طبنجة حلوان ٩ مم مزودة بخزينة حديدية

عضو إلمحكمة

(  )

رئيس المحكمة

(  )

تحمل رقم ( ١٠٢٣٠٥٩ ) وعدد ( ١ ) طبنجة عيار ٩ مم أمريكي الصنع مزودة بخزينة حديدية غير مطبوع عليها رقم مسلسل وعدد ( ٦٧ ) طلقة عيار ٧,٦٢ x ٣٩ وعدد ( ١٢ ) طلقة غير معلومة و ( ١٥ ) طبقة عيار عيار ٩ مم وعدد ( ٤٣ ) طلقة خرطوش وعدد ( ٣ ) كاتم صوت كما ضبط بحوزته عدد من العبوات المعدة للتفجير ومستلزماته وهي عبوة ماسورية ٤٠ x ١٠ سم موصل بها هاتف محمول وبردة كهرباء وعدد ( ٤ ) عبوات معدنية ١٥ سم x ١,٥ تعمل عن طريق فتيل + عدد ( ١٤ ) عبوة ماسورية صغيرة الحجم ٥ سم x ١ تعمل بفتيل بالإضافة إلي عدد من المقاومات الكهربائية وعدد ( ٤ ) بطاريات قلم وكذا عدد عبوات المونة وما تم ضبطه بمسكن المتهم / أحمد سليمان إبراهيم من عدد ( ١ ) طبنجة ٩ مم ماركة براوننج ( Browning ) تحمل رقم ( ٦٥٤٦٥ C ) وكذا عدد ٦٢ طلقى نارية عيار ٩ مم وعدد ( ٤٥ ) طلقة صوت عيار ٩ مم وعدد ( ٢ ) خزينة فارغة تستخدم علي مسدس ماركة ( Browning ) عيار ٩ مم وكذا مبلغ ( ٤١٣٣٢ ) دولار أمريكي – واحد وأربعون ألف وثلاثمائة وأثنين وثلاثون دولار أمريكي ومبلغ ( ٣٥٢٩٥ ) جنيه – خمسة وثلاثون ألف ومائتي وخمسة وتسعون جنيهاً مصرياً فإصدرت النيابة العسكرية المختصة إذناً إلي شاهد الإثبات الرائد / هاني عبد الفتاح محمد سلطان من قوة المجموعة ٧٧ مخابرات حربية بإتخاذ إجراءات قبض وتفتيش للمتهمين بالواقعة محل الدعوى وقد حرر شاهد الإثبات محضر بتلك الإجراءات والذي أثبت به ذات ما شهد به أمام قضاء الحكم أنه بتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٤ تما إلقاء القبض علي المتهم جندي / أحمد مجدي السيد من قوة الأمانة العامة لوزارة الدفاع وذلك بمعرفة عناصر الأمن المنوط بهم تفتيش الأفراد حال عودتهم من أجازتهم وقد ضبط بحوزة المتهم المذكور فلاشة وميضة – كارت ميموري – سعة ٦٤ جيجا وقلم مزود بكاميرا سرية والذي تبين عند مواجهته بتلك المضبوطات أنه تحصل عليها من المتهم المدعو / خالد أحمد الصغير والذي أدعي أنه يدعي / ياسر والذي بفحصه أمنياً تبين أنه مسئولاً عن جميع المعلومات والرصد بإحدي الخلايا النوعية الإرهابية التابعة لتنظيم جماعة الأخوان الإرهابية واضاف أنه توصل من خلال مصادرة السرية التي يوضح منها عن قيام المتهم / خالد أحمد مصطفي الصغير بتجنيد المتهم الجندي المذكور من خلال شخص يدعي / محمد حمدي وذلك لتكليفة بمهمة جمع أكبر قدر ممكن من المعلومات والوثائق المتداولة بالأمانة العامة لوزارة الدفاع وكذا تصوير السيارات المخصصة للقادة العسكريين بواسطة ذلك القلم المزود بكاميرا سرية واضاف أن الجندي المذكور قرر في مواجهتة أنه أمد المتهم / خالد أحمد مصطفي الصغير ببيانات ومواصفات السيارة التي يستقلها اللواء العصار وبإستصدارة إذن من النيابة العسكرية تم ضبط المتهم / خالد أحمد مصطفي الصغير وذلك عقب تمكين الجندي المذكور من تحقيق إتصال به لمقابلته وإيهامه بأنه سيقوم بتسليم القلم إليه وكارت الميموري وما عليه من معلومات وإتفق علي مقابلته أمام مستشفي كوبري القبة وتم إلقاء القبض عليه وبحوزته كارت ميموري سعته – ٨ جيجا وقلم مزود بكاميرا سرية وساعة مزودة بكاميرا سرية ومبلغ مالي وأقر أنه مسئول جمع المعلومات والرصد بالخلية النوعية الإرهابية التابعة لتنظيم جماعة الأخوان والتي تستهدف المنشأت العامة والحيوية والشرطية وضباط الجيش والشرطة وأن قائد تلك الخلية شخص يدعي / غزالي واسمة / أحمد أمين غزالي أمين والذي تم إستصدار إذناً من النيابة العسكرية بضبطه وإحضاره وقد تمكن من ذلك من خلال تمكين المتهم / خالد أحمد مصطفي الصغير بتحقيق إتصال به لمقابلته وتم ضبطه أمام منطقة بحدائق القبة وأضاف أنه تمكن من تحديد أسماء وبيانات تلك الخلية من خلال المتهمين سالفي الذكر وقد توصل إلي أن تلك الخلية ينبثق منها ثلاثة مجموعات وهي مجموعة رصد وجمع المعلومات ومجموعة تصنيع المواد المتفجرة وأضاف أن المتهم / أحمد أمين غزالي أمين قد أفصح له عن أسماء وبيانات كل جماعة علي حدة مقرراً أن مجموعة الرصد وجمع المعلومات تتشكل من

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

كلاً من المدعو / خالد أحمد الضغير وهاشم محمد وعبد الرحمن البيلي وعبد الرحمن صبحي ومحمد جمال وعبد الله كمال وصهيب سعد والجندي / أحمد مجدي السيد وأن مجموعة التصنيع بقيادة / أحمد مصطفي أحمد تتألف من كلاً من رضا معتمد ومحمد فوزي ومحمد محسن وخالد جمال وأن مجموعة التنفيذ تتألف من المدعو / مصطفي أحمد وحسن عبد الغفار وأحمد سعد وعبد الرحيم الصاوي وقد أوضح بمذكرته بيانات أعضاء تلك الخلية تفصيلاً وقرر أن الخلية يتم ادارتها وتمويلها بمعرفة كلاً من المدعو / عبد الله نور الدين والمقيم في تركيا والمدعو / أحمد عبد الباسط وهو أستاذ جامعي وأضاف أن عناصر جمع المعلومات والرصد بالخلية الإرهابية تلك قد رصدت تحركات اللواء / مدحت المنشاوي – مساعد وزير الداخلية لقطاع الأمن المركزي – بصفته المسئول عن فض إعتصام رابعة العدوية وكذا تحركات الدكتور / جابر نصار – رئيس جامعة القاهرة – فضلاً عن قيام الخلية بإستهداف سيارات الشرطة المدنية وأبراج شبكات الهواتف الجوالة والمحولات الكهربائية وأضاف أن تحرياته السرية توصلت إلي قيام المتهم / أحمد أمين غزالي أمين بتكليف المتهم / خالد أحمد مصطفي بعقد بعض اللقاءات لمجموعة من العناصر التكفيرية ومنهم المدعو / أحمد محمد سليمان إبراهيم وإيهاب أمين عبد اللطيف السيد وياسر علي محمد إبراهيم وذلك بهدف تنفيذ عمليات عدائية ضد مؤسسات الدولة وقرر أن الأسماء الأربعة الأخيرة تربطهم علاقة بالمتهم الجهادي / أحمد أمين غزالي أمين وذلك أثناء فترة تواجدهم برفقته في سجن أبو زعبل وقرر أن تحرياته السرية توصلت إلي قيام شخص يدعي / إسلام عبد الستار جابر بإمداد المتهم / أحمد أمين غزالي أمين ببعض الأسلحة النارية وأجهزة تحديد المسار وقد قامت النيابة العسكرية بعرض تلك المضبوطات علي الجهات المختصة بفحصها وبعد التحقيق في ملابسات الواقعة ومع مرتكبيها قررت النيابة العسكرية كسلطة إتهام إحالة المتهمين السالف ذكرهم بعالية من الأول وحتي الثامن والعشرون إلي المحكمة العسكرية للجنايات بالقيد والوصف الوارد بقرار الإتهام بعد أن قامت النيابة العسكرية كسلطة إتهام بإسناد إتهامات للمتهم التاسع عشر / عصام حسنين موسي وهي إشتراك في إتفاق جنائي الغرض منه إرتكاب جنايات التخريب العمدي والإنضمام إلي جماعة كما أسند إلي المتهم الثامن والعشرون / أحمد عبد العزيز محمد محمود جريمة إفشاء سر من أسرار الدفاع وأحالتهما إلي المحكمة العسكرية للجنايات رفقة باقي المتهمين .

– حيث ان الواقعة على النحو السالف بيانة قام الدليل على صحتها وثبوتها يقيناً واستقام إثباتها فى حق كل من المتهمين الاول / عبد الله نور الدين ابراهيم والثانى / احمد عبد الباسط محمد محمد والثالث / احمد امين غزالى والرابع / خالد احمد مصطفى الصغير والخامس / احمد مجدى السيد والسادس / عمرو محمد على محمد والسابع / عبد الله كمال حسن والثامن / عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولى والتاسع / صهيب سعد محمد والعاشر / محمد فوزى عبد الجواد والحادى عشر/ رضا معتمد فهمى والثانى عشر / احمد مصطفى احمد محمد والثالث عشر / محمود الشريف محمود والرابع عشر/ عبد الله صبحى ابو القاسم والخامس عشر / هاشم محمد السعيد والسادس عشر / عبد الرحمن احمد البيلى والسابع عشر / محمد محسن محمود محمد والثامن عشر / احمد محمد سليمان والعشرون / ياسر على محمد والواحد والعشرون / خالد جمال محمد احمد والثانى والعشرون / مصطفى احمد امين احمد والثالث والعشرون / حسن عبد الغفار السيد والرابع والعشرون / احمد سعد اسماعيل والخامس والعشرون / ايهاب امين عبد اللطيف والسادس والعشرون / اسلام عبد الستار جابر والسابع والعشرون / عبد الرحيم مبروك الصاوى ركناً ودليلاً تاسيساً على ما شهد به كلاً من رائد / هانى عبد الفتاح محمد سلطان وما ورد بمذكرة التحري المحررة من قبل إدارة المخابرات الحربية والإستطلاع جهاز الأمن الحربي بشأن الواقعة محل الدعوي وما أقر به كلاً من المدعو / خالد أحمد مصطفي الصغير والمدعو /أحمد أمين غزالي أمين والمدعو / محمد فوزي عبد الجواد محمود

عضو المحكمة

(  )

رئيس المحكمة

(  )

والمدعو / رضا معتمد فهمي عبد المنعم والمدعو / صهيب سعد محمد محمد والمدعو / عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولي والمدعو / محمود شريف محمود عبد الموجود والمدعو / محمد محسن محمود محمد والمدعو / أحمد مصطفي أحمد محمد والمدعو / عبد الله كمال حسن مهدي والمدعو / عبد الله صبحي أبو القاسم حسين والمدعو / هاشم محمد السعيد عبد الخالق والمدعو / عبد الرحمن أحمد محمد البيلي وجندي / أحمد مجدي سيد ناجي والمدعو / أحمد محمد سليمان إبراهيم والمدعو / عمر محمد علي إبراهيم والمدعو / ياسر علي محمد إبراهيم بتحقيقات النيابة العسكرية وما ضبط بحوزة المتهم / خالد أحمد مصطفي الصغير وما ضبط بمسكن المتهم / أحمد أمين غزالي أمين وما ضبط بمسكن ومصنع المتهم / أحمد مصطفي أحمد محمد وما ضبط بمسكن المتهم / عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولي وما ضبط بمسكن المتهم / أحمد سليمان إبراهيم وما ورد بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية وما جاء بتقرير المساعدات الفنية بجهاز الأمن الحربي وما ورد بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية وما ورد بتقرير المعامل الجنائية للإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية .

- حيث شهد رائد / هاني عبد الفتاح محمد سلطان من قوة المجموعة ٧٧ مخابرات حربية بتحقيقات النيابة العسكرية أنه بتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٤ تما إلقاء القبض علي المتهم جندي / أحمد مجدي السيد من قوة الأمانة العامة لوزارة الدفاع وذلك بمعرفة عناصر الأمن المنوط بهم تفتيش الأفراد حال عودتهم من أجازتهم وقد ضبط بحوزة المتهم المذكور فلاشة وميضة – كارت ميموري – سعة ٦٤ جيجا وقلم مزود بكاميرا سرية والذي تبين عند مواجهته بتلك المضبوطات أنه تحصل عليها من المتهم المدعو / خالد أحمد الصغير والذي أدعي أنه يدعي / ياسر والذي بفحصه أمنياً تبين أنه مسئولاً عن جميع المعلومات والرصد بإحدي الخلايا النوعية الإرهابية التابعة لتنظيم جماعة الأخوان الإرهابية واضاف أنه توصل من خلال مصادرة السرية التي يوضح منها عن قيام المتهم / خالد أحمد مصطفي الصغير بتجنيد المتهم الجندي المذكور من خلال شخص يدعي / محمد حمدي وذلك لتكليفة بمهمة جمع أكبر قدر ممكن من المعلومات والوثائق المتداولة بالأمانة العامة لوزارة الدفاع وكذا تصوير السيارات المخصصة للقادة العسكريين بواسطة ذلك القلم المزود بكاميرا سرية واضاف أن الجندي المذكور قرر في مواجهتة أنه أمد المتهم / خالد أحمد مصطفي الصغير ببيانات ومواصفات السيارة التي يستقلها اللواء العصار وبإستصدارة إذن من النيابة العسكرية تم ضبط المتهم / خالد أحمد مصطفي الصغير وذلك عقب تمكين الجندي المذكور من تحقيق إتصال به لمقابلته وإيهامه بأنه سيقوم بتسليم القلم إليه وكارت الميموري وما عليه من معلومات وإتفق علي مقابلته أمام مستشفي كوبري القبة وتم إلقاء القبض عليه وبحوزته كارت ميموري سعته – ٨ جيجا وقلم مزود بكاميرا سرية وساعة مزودة بكاميرا سرية ومبلغ مالي وأقر أنه مسئول جمع المعلومات والرصد بالخلية النوعية الإرهابية التابعة لتنظيم جماعة الأخوان والتي تستهدف المنشأت العامة والحيوية والشرطية وضباط الجيش والشرطة وأن قائد تلك الخلية شخص يدعي / غزالي واسمة / أحمد أمين غزالي أمين والذي تم إستصدار إذناً من النيابة العسكرية بضبطه وإحضاره وقد تمكن من ذلك من خلال تمكين المتهم / خالد أحمد مصطفي الصغير بتحقيق إتصال به لمقابلته وتم ضبطه أمام منطقة بحدائق القبة وأضاف أنه تمكن من تحديد أسماء وبيانات تلك الخلية من خلال المتهمين سالفي الذكر وقد توصل إلي أن تلك الخلية ينبثق منها ثلاثة مجموعات وهي مجموهة رصد وجمع المعلومات ومجموعة تصنيع المواد المتفجرة وأضاف أن المتهم / أحمد أمين غزالي أمين قد أفصح له عن أسماء وبيانات كل جماعة علي حدة مقرراً أن مجموعة الرصد وجمع المعلومات تتشكل من كلاً من المدعو / خالد أحمد الضغير وهاشم محمد وعبد الرحمن البيلي وعبد الرحمن صبحي ومحمد جمال وعبد الله كمال وصهيب سعد والجندي / أحمد مجدي السيد وأن مجموعة التصنيع بقيادة / أحمد مصطفي أحمد تتألف من كلاً من رضا معتمد ومحمد فوزي ومحمد محسن وخالد جمال وأن مجموعة التنفيذ تتألف من المدعو / مصطفي أحمد

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

وحسن عبد الغفار وأحمد سعد وعبد الرحيم الصاوي وقد أوضح بمذكرته بيانات أعضاء تلك الخلية تفصيلاً وقرر أن الخلية يتم ادارتها وتمويلها بمعرفة كلاً من المدعو / عبد الله نور الدين والمقيم في تركيا والمدعو / أحمد عبد الباسط وهو أستاذ جامعي وأضاف أن عناصر جمع المعلومات والرصد بالخلية الإرهابية تلك قد رصدت تحركات اللواء / مدحت المنشاوي – مساعد وزير الداخلية لقطاع الأمن المركزي – بصفته المسئول عن فض إعتصام رابعة العدوية وكذا تحركات الدكتور / جابر نصار – رئيس جامعة القاهرة – فضلاً عن قيام الخلية بإستهداف سيارات الشرطة المدنية وأبراج شبكات الهواتف الجوالة والمحولات الكهربائية وأضاف أن تحرياته السرية توصلت إلي قيام المتهم / أحمد أمين غزالي أمين بتكليف المتهم / خالد أحمد مصطفي بعقد بعض اللقاءات لمجموعة من العناصر التكفيرية ومنهم المدعو / أحمد محمد سليمان إبراهيم وإيهاب أمين عبد اللطيف السيد وياسر علي محمد إبراهيم وذلك بهدف تنفيذ عمليات عدائية ضد مؤسسات الدولة وقرر أن الأسماء الأربعة الأخيرة تربطهم علاقة بالمتهم الجهادي / أحمد أمين غزالي أمين وذلك أثناء فترة تواجدهم برفقته في سجن أبو زعبل وقرر أن تحرياته السرية توصلت إلي قيام شخص يدعي / إسلام عبد الستار جابر بإمداد المتهم / أحمد أمين غزالي أمين ببعض الأسلحة النارية وأجهزة تحديد المسار .

- حيث ثبت من مذكرة التحري المحررة بمعرفة إدارة المخابرات الحربية والإستطلاع جهاز الأمن الحربي والمؤرخة بتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٩ والمزيله بتوقيع منسوب صدوره إلي رئيس جهاز الأمن الحربي أنه وبإجراء التحريات حول الواقعة وضبط وتفتيش المشاركين فيها وقد أسفرت تلك التحريات عن أنه تم ضبط الجندى / أحمد مجدي السيد من قوة الأمانة العامة لوزارة الدفاع وبحوزته بعض وسائط التخزين الإلكترونية وذلك أثناء عودته من أجازته الميدانية بغرض نقل بعض المعلومات العامة لأحد مسئولي الخلايا الارهابيةالتى تستهدف أغتيال السيد / رئيس الجمهورية وبعض قادة القوات المسلحة والشرطة المدنية لزعزة الامن والاستقرار بالبلاد وقد أقر المتهم الجندي سالف الذكر عند سؤاله أنه وفي غضون شهر أبريل عام ٢٠١٥ تعرف من خلالأحد معارفه ويدعي / محمد حمدى علي أحد عناصر الجماعة الأرهابية ويدعي / خالد أحمد مصطفي الصغير والذي كلفه بإمداده بأى معلومات تتوافر لديه بحكم طبيعة عمله عن ( عاصفة الحزم – تنظيم داعش – حركة حماس – ..... الخ ) كذا رصد قيادات القوات المسلحة وتجميع أكبر قدر من المعلومات عن تحركاتهم كما قام المدعو / خالد بإمداد الجندى المذكور بكافة الادوات والمعدات التى تستخدم في اعمال التصوير والتسجيل السري كذا ذاكرة وميضية سعة ٦٤ جيجا بايت لتسريب كافة المعلومات المتاحة بفرع نظم ومعلومات الأمانة العامة لوزارة الدفاع كما أكدت تلك التحريات بأن المدعو / خالد احمد مصطفي منضم تنظيماًلأحد الخلايا النوعية التابعة لتنظيم الإخوان الإرهابي والتى تهدف إلي إحداث نوع من الفوضي بالبلاد عن طريق تنفيذ أعمال عدائية ضد بعض المنشأت الدولة الحيوية وكذا رصد وتجميع معلومات عن تحركات السيد / رئيس الجمهورية وبعض قادة القوات المسلحة والشرطة الدمنية بالدولة لتنفيذ عمليات إغتيال ضدهم لإظهار الحكومة أمام المجتمع الدولى بعدم قدرتها علي تحقيق الامن والاستقرار بالبلاد مما يؤدى الي حدوث زخم ثورى بالبلد يستتبعه عودة جماعة الإخوان مرة أخري لحكم البلاد وأمكن من خلال أعمال البحث والتحري والوصول إلي الهيكل التنظيمي للخلية والتى تتشكل من عدد ثلاثة مجموعات نوعية بمهام ( رصد وجمع المعلومات – تصنيع المتفجرات والعبوات الناسفة – تنفيذ أعمال الإغتيال وزرع العبوات الناسفة ) ومسئول عنها داخل البلاد المدعو / أحمد أمين غزالى أمين والذي أكدت تحرياتنا علي إحتفاظه بأسلحة وذخائر بجهة محل اقامته الكائن في شارع الشربينى – حدائق حلوان ) تتكون تلك المجموعات علي النحو التالي مجموعة الرصد وجمع المعلومات وبقيادة المدعو / خالد أحمد مصطفي الصغير والذي اكدت التحريات بإحتفاظه بجهاز لاب توب يحوى تقرير

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

مصور عن مستشفي الجلاء الطبي ق م حيث أضطلع المذكور في تكوين عدد من العناصر تحت قيادته وهم المدعو / هاشم محمد السعيد عبد الخالق عبد الله ( حركي / محسن التقنى ) مواليد ١٩٩٢/١/١ يقيم بالعنوان ( أبو رجوان قبلي – مركز البدرشين – الجيزة ) يحمل رقم قومى ٢٩٢٠١٠١٢١١٠٠١٩ والمدعو / عبد الرحمن أحمد محمد البيلي ( حركى الدكتور / علاء ) مواليد ١٩٩٩/٣/٢٩ يقيم بالعنوان ( عمارة ١٧٣ مساكن الشروق – مدينة نصر ) ويحمل رقم قومي ٢٩٣٠٣٢٩١١٠٠١٣١ والمدعو / عبد الله صبحى أبو القاسم حسين ( حركي / محمود سنبل ) مواليد ١٩٩١/٧/٢٤ يقيم بالعنوان ( الحى الاول – قطعة ٢٥ مدينة العبور ) ويحمل رقم قومى ٢٨٨١٢٠١٠١٠٦٣١١ والمدعو / محمد جمال ( حركى / المركز لم يستدل علي بياناته والمدعو / عبد الله كمال حسن مهدي ( حركى / عمرو ) مواليد ١٩٩١/٧/٢٤ يقيم بالعنوان ( ٦ ش عبد الحق السمري – الزيتون – القاهرة ) يحمل رقم قومى ٢٩١٠٧٢٤٠١٠٤٣٥٩ المذكور قام بتسهيل دخول المدعو / خالد احمد الصغير إلي المجمع الجلاء الطبي ق م لإجراء معاينة تصويرية للمستشفي والجندى / احمد مجدى سيد ناجى مواليد ١٩٩٣/٧/٣١ يحمل تحقيق شخصية عسكرية ٢٠١٥٦٨٧٧٠٠٠٤٦ يقيم بالعنوان ( قرية الساقية – أشمون – المنوفية ) المذكور أمد المدعو / خالد أحمد الصغير ببيانات سيارة اللواء / محمد العصار والمدعو / صهيب سعد محمد محمد ( حركي / عمرو ) مواليد ١٩٩٣/١١/١ يقيم بالعنوان ( ٢٧ مصطفي كامل – الملك فيصل الهرم – الجيزة ) سبق له التحصل علي مبلغ ٦٥ ألف جنيه بغرض شراء سلاح ناري ماركة cz وتسلميه لأحد عناصر جماعة الغخوان الإرهابية ( لم يستدل عليه ) كذا قيامه بتوفير بعض أجهزة التصوير السري للمدعو / خالد أحمد الصغير كما تم تكليفه من المدعو / عبد الله نور الدين بتسليم مبلغ ٧ ألاف دولار لبعض العناصر الإخوانية بغرض قيامهم بالسفر إلي حقل الجهاد السوري والمدعو / عمر محمد علي محمد إبراهيم مواليد ١٩٩٢/١١/٢٧ يعمل بمصنع ٩ الحربي يقيم بالعنوان ( مجاورة ٢٠ – مجموعة ١ عمارة ٨ مدينة ١٥ مايو ) يحمل رقم قومى ٢٩٢١١٢٧٨٨٠٠٢٩٦ المذكور علي علاقة صداقة بالمدعو صهيب حيث حاول الاخير التحصل منع علي معلومات خاصة بالعاملين داخل المصنع إلا أنه لم يستدل علي قيامه بالأدلاء له بأى معلومات من عدمه ومجموعة التصنيع بقيادة المدعو / احمد مصطفي احمد محمد ( حركى / سيد ) مواليد ١٩٧٥/٤/٢ مالك محل سبح بمنطقة الجمالية يقيم بالعنوان ١ ش عبد المنعم رياض – الدور الاول – نبيل الوقاد – منشية ناصر ) يحمل رقم قومى ٢٧٥٠٤٠٢٢١٠٢٢١٤ المذكور مسئول تصنيع المتفجرات وقام بتأجير مصنع بشارع المصانع بمنطقة أبو زعبل وإستخدامه لذات الغرض كما قام بضم عدد من العناصر تحت قيادته علي النحو التالي والمدعو / رضا معتمد فهمى عبد المنعم ( حركى / عبد الله ) مواليد ١٩٧٧/١٠/٥ يقيم بالعنوان ٥٦ حارة أحمد عبد الحافظ – ش الرزاز منشية ناصر – القاهرة ) يحمل رقم قومى ٢٧٧١٠٠٥٠١٠٠٨٥٤ المذكور مسئول عن توفير المسالزمات الكيماوية لتصنيع العبوات الناسفة والمدعو / محمد فوزى عبد الجواد محمود ( حركى / مروان ) مواليد ١٩٩٣/٣/١٢ يقيم باعنوان ٣٨ ش السلام – الهدى – حدائق حلوان ) يحمل رقم قومى ٢٩٣٠٣١٢٠١٠٢٧٣٩ المذكور مسئول عن تصنيع الدوائر الكهربائية والإلكترونية والتى تستخدم في تصنيع العبوات الناسفة كما قام بتدريب كل من المدعو / محمود الشريف محمود عبد الموجود ( حركى / عماد طه ) يقيم بالعنوان ( حي ج – مجاورة ١٢ – عمارة ٧ – مدينة ١٥ مايو ) يحمل رقم قومى ٢٨٦١٠١٥٠١٠٤٢٩٥ والمدعو / عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولي ( حركي / عبد الله يقيم بالعنوان ( ٩ ش خسروا باشا – حلوان – القاهرة ) يحمل رقم قومى ٢٩٦٠٨٢٨٠١٠٣٦٩٩ علي تصنيع الدوائر الكهربائية وقد أكدت تحرياتنا علي احتفاظ المذكور بعدد من الاسلحة والذخائر والعبوات الناسفة بالعنوان المشار إليه والمدعو / محمد

عضو المحكمة ( )

رئيس المحكمة ( )

محسن محمود ( حركي / حسام ) يقيم باعنوان ( ٩ ش خسروا باشا – حلوان – القاهرة ) يحمل رقم ٢٨٤٠٨٠٤٠١٠٣٤٣٥ المذكور تم إستقطابه بمعرفة المدعو / محمد فوزى عبد الجواد لتطوير أنظمة الدوائر الإلكترونية بغرض إستخدامها للتفجير عن بعد والمدعو / خالد جمال محمد أحمد عبد العزيز ( حركى / يحيي ) يحمل رقم قومى ٢٨٤١١١٨٠١٠٠٥١٨ ويقيم بالعنوان ٤ شارع الملي – باب الشعرية والمدعو / أحمد مصطفي ( حركى / حداد لم يستدل علي بياناته المذكور مسئول تصنيع الإسطوانات المعدنية المستخدمة كهياكل للعبوات المتفجرة ومجموعة التنفيذ تتكون من كل من والمدعو / مصطفي أحمد أمين محمد ( حركى / إبراهيم ، شادى ) مواليد ١٩٧٢/٤/٢٥ ( رئيس القسكم الهندسي بوزارة العدل ) يقيم بالعنوان ٣٩ ش مصطفي صفوت – ش مصطفي فهمى – حلوان ) أكدت لنا تحرياتنا قيام المذكور بشراء الأيلحة والذخائر والذي يحتفظ بها المدعو / عبد البصير في مسكنه المشار إليه عاليه والمدعو / حسن عبد الغفار السيد عبد الجواد مواليد ١٩٧٦/٤/٢ يقيم بالعنوان ( ٢٢ ش ١٠ عزبة خليل – المعصرة – حلوان ) يحمل رقم قومى ٢٧٦٠٤٠٢٠١٠٣٢٣٤ والمدعو / أحمد سعد إسماعيل أحمد الشيمى يقيم بالعنوان ( ٣ حي الأربعين – شبرامنت – مركز أبو النمرس – الجيزة ) يحمل رقم قومى ٢٩٣٠٦٠٦٢١٠٣٥١٨ والمدعو / عبد الرحيم الصاوى لم يستدل علي بياناته والخلية المشار إليها يقوم علي تمويلها أحد العناصر الإخوانية يقيم بدولة تركيا يدعي / عبد الله نور الدين إبراهيم موسي مواليد ١٩٩١/٩/٢٦ ومحل إقامته داخل البلاد هو شارع عبد المنعم شبانه أبو بريك – البساتين ) وأخر يدعي / أحمد عبد الباسط محمد محمد يعمل أستاذ دكتور بكلية دار العلوم / جامعة القاهرة ( هارب ) حيث تستخدم أموال التمويل في تسفير عناصر الخلية إلي دولة تركيا ومنها بطريقة غير شرعية إلي دولة سوريا لتلقي تدريبات عسكرية عن إستخدام السلاح وصناعة المتفجرات والعبوات الناسفة من خلال دورة مساهماً إعداد مجاهد مسئول عنها تنظيم أكناف بيت المقدس وكذا في شراء الأسلحة والمواد الكيماوية والكهربائية المستخدمة في تصنيع المتفجرات وتمكنت تلك الخلية من تنفيذ الاتى ورصد وجمع المعلومات عن تحركات السيد / القائد الأعلي للقوات المسلحة أثناء تردد سيادته علي مقر المجمع الجلاء الطبي ق م لزيارة والدة سيادته إبان فترة تواجدها هناك وقامت عناصر الرصد بتحليل المعلومات المشار إليها وإعداد معاينة وتقرير مصور ومن ثم الوقوف علي بعض الثغرات الأمنية أثناء تحركات سيادته وبحث إمكانية إستغلالها في تنفيذ عملية الإغتيال المزعمة كما رصدت الخلية المشار إليها تحركات اللواء / مدحت المنشاوى مساعد وزير الداخلية لقطاع الأمن المركزى حيث تم تحديد محل إقامته ورصد عناصر التأمين بها تمهيداً لتنفيذ عملية إغتيالية إضافة إلي قيام عناصر الخلية برصد الدكتور / جابر نصار رئيس جامعة القاهرة بذات الأسلوب وقيام عناصر الخلية المشار إليها بإستهداف العديد من سيارات الشرطة المدنية وأبراج الهاتف المحمول ومحولات الكهرباء كما قام المدعو / أحمد أمين الغزالى بتكليف المدعو / خالد أحمد مصطفي بعقد لقاء تنظيمى بمدينة ٦ اكتوبر رفقة بعض العناصر التكفيرية والجهادية ومن ضمنهم ( فيلا ١١٣٨ – الشيخ زايد – منتجع الياسمين ومالك لشركة للأسمدة والمبيدات الزراعية ) ويسعي لتمويل وتكوين مجموعات جهادية لتنفيذ عمليات عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة المدنية والمنشأت المدنية بالدولة ويحتفظ بمحل إقامته بأسلحة ومبالغ مالية لتمويل الجماعات الأرهابية والمدعو / إيهاب أمين عبد اللطيف السيد مضبوط علي ذمة القضية رقم ٢٣٥٩٦ / ٢٠١٤ جنح حلوان والمدعو / ياسر علي محمد إبراهيم ( حركى ياسر الشايب ) مواليد ١٩٧٤/١٠/٢٢ يقيم بالعنوان قرية عنبيث – مركز جهينة – سوهاج ) وذلك بغرض الوقوف علي أليات العمل المسلح وتشكيل لجان نوعية كما قام المدعو / ياسر علي بتسليم الخلية عدد ٢ سلاح الي وتحصل علي مبلغ ١٤٠ الف جنيه لتدبير أسلحة أخري إلا أنه لم يتم تنفيذ ذلك حتى تاريخه كما قام رفقة

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

المدعو / ايهاب امين عبد اللطيف بتحديد لقاء مع المدعو / عصام حسنين موسي شحاته ( حركى أبو عمار من عناصر الجماعة الإسلامية ) مواليد ١٩٧٠/٤/٢٣ يقيم بالعنوان ( قرية جزيرة ساحل سليم – أسيوط ) لرغبتها الإستفادة من معلوماته في كيفية عمل المجموعات المسلحة والتى أكتسبها من مخالطته للجهادى / نبيل المغربي أثناء إيداعها بسجن أبو زعبل بالتسعينات وقيام المدعو / إسلام عبد الستار جابر مرسي ( حركى إسلام رابح ) يحمل رقم قومى ٢٨٩٠٨٠١٢١٠١٥١٩ يقيم بالعنوان مركز العياط – الجيزة ) بإمداد المدعو / أحمد أمين الغزالى ببعض الأسلحة النارية وكذا عدد من أجهزة تحديد المسار كما أسفرت واقعات الضبط والتفتيش عن ضبط المتهم / خالد أحمد مصطفي الصغير من جهاز حاسب ألي – محمول – " لاب توب " ماركة لينوفر والمحمل علي ذاكرته الداخلية ملف معلوماتي خاص بمستشفي الجلاء العسكري وما ضبط بمسكن المتهم / أحمد أمين غزالي أمين من سلاح ناري عيار ٧,٦٢ x ٣٩ مطبوع عليه من الخارج رقم مسلسل ( ٥٠٠٨٧٢٣ ) بدبشك حديدي ينطوي وعدد ( ٢ ) خزنة حديدية خاصة بذات السلاح وعدد (٥٩) طلقة من ذات العيار وعدد ( ٢ ) كاتم صوت وعدد ( ٢٥ ) بطارية قدرة البطارية الواحدة ( ٤ ) فولت وعدد ( ١٠ ) بطارية هاتف محمول وعدد ( ٥ ) شاحن للبطارية وعدد ( ٧ ) وصلات كهربائية وعدد ( ٥ ) أصابع شمع أبيض وعدد ( ٧ ) اجهزة تحديد موقع ( gps ) بأغطية مغناطيسية وكذا ما تم ضبطه بمسكن ومصنع المتهم / أحمد مصطفي أحمد محمد والذي عثر بمسكنه علي عبوة حديدية علي شكل إسطوانة مزودة بقاعدة – تستخدم كعبوة إختبارية لتجربة المواد المتفجرة – وبتفيش مصنعه تم ضبط العديد من المواد والأدوات والعبوات المتفجرة وما ضبط بمسكن المتهم / عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولي من عدد ( ١ ) بندقية ( fal ) مزودة بخزينة حديدية مطبوع عليها رقم مسلسل ( ٦١٧١٠ ) وكذا عدد ( ١ ) بندقية آلية عيار ٧,٦٢ x ٣٩ مزودة بخزينة حديدية تحمل رقم مسلسل ( ٤٩٥٠٦٣٠٨ ) وعدد ( ٢ ) بندقية خرطوش إحداها تحمل رقم مسلسل ( ١٣٢٠٣١٣٨ ) والأخري تحمل رقم مسلسل ( ١٤ E ٣٣٣٥ ) وكذا عدد فرد خرطوش محلي الصنع وعدد ( ١ ) طبنجة حلوان ٩ مم مزودة بخزينة حديدية لا تحمل رقم مسلسل وتحمل رقم طباشيري ( ٢٥ ) وكذا عدد ( ١ ) طبنجة حلوان ٩ مم مزودة بخزينة حديدية تحمل رقم ( ١٠٢٣٠٥٩ ) وعدد ( ١ ) طبنجة عيار ٩ مم أمريكي الصنع مزودة بخزينة حديدية غير مطبوع عليها رقم مسلسل وعدد ( ٦٧ ) طلقة عيار ٧,٦٢ x ٣٩ وعدد ( ١٢ ) طلقة غير معلومة و ( ١٥ ) طبقة عيار عيار ٩ مم وعدد ( ٤٣ ) طلقة خرطوش وعدد ( ٣ ) كاتم صوت كما ضبط بحوزته عدد من العبوات المعدة للتفجير ومستلزماته وهي عبوة ماسورية ٤٠ x ١٠ سم موصل بها هاتف محمول وبردة كهرباء وعدد ( ٤ ) عبوات معدنية ١٥ سم x ١,٥ تعمل عن طريق فتيل + عدد ( ١٤ ) عبوة ماسورية صغيرة الحجم ٥ سم x ١ تعمل بفتيل بالإضافة إلي عدد من المقاومات الكهربائية وعدد ( ٤ ) بطاريات قلم وكذا عدد عبوات المونة وما تم ضبطه بمسكن المتهم / أحمد سليمان إبراهيم من عدد ( ١ ) طبنجة ٩ مم ماركة برواننج ( Browning ) تحمل رقم ( C ٦٥٤٦٥ ) وكذا عدد ٦٢ طلقى نارية عيار ٩ مم وعدد ( ٤٥ ) طلقة صوت عيار ٩ مم وعدد ( ٢ ) خزينة فارغة تستخدم علي مسدس ماركة ( Browning ) عيار ٩ مم وكذا مبلغ ( ٤١٣٣٢ ) دولار أمريكي – واحد وأربعون ألف وثلاثمائة وأثنين وثلاثون دولار أمريكي ومبلغ ( ٣٥٢٩٥ ) جنيه – خمسة وثلاثون ألف ومائتي وخمسة وتسعون جنيهاً مصرياً .

-حيث قرر المدعو / خالد أحمد مصطفي الصغير إنضمامه إلي جماعة منشأة علي خلاف أحكام القانون الغرض منها منع مؤسسات الدولة من مباشرة أعمالها وتعطيل مصالح المواطنين وكان الإرهاب أحد الوسائل التي إتخذتها تلك الجماعة لتنفيذ ذلك الغرض مع علمه بذلك وكذا إشتراكه في إتفاق جنائي الغرض منه إرتكاب جريمة التخريب العمدي لمباني وأملاك

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

ومرافق عامة وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي بقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضي . وكذا إقراره بحصوله بوسيلة غير مشروعة علي سر من أسرار الدفاع عن البلاد وهي بيانات وأوصاف السيارة الأميرية لأحد القادة العسكريين الذين يعملون بمقر الأمانة العامة لوزارة الدفاع وأضاف أنه تم تجنيده بصفوف القوات المسلحة كضابط إحتياط في سلاح المدرعات بتاريخ ٢٠١١/١٠/٣١ وتم إستبعادة أمنياً من القوات المسلحة بتاريخ ٢٠١٣/٩/١ لثبوت إنضمامه لجماعة الأخوان الإرهابية وقرر أنه شارك تلك الجماعة كافة فعاليتها من تظاهرات ومسيرات وإعتصامات وأضاف أنه إنضم إلي خليه نوعية تابعة لجماعة الأخوان تستهدف المنشآت الحكومية والشرطية والحيوية وأفراد وضباط القوات المسلحة والشرطة وذلك في غضون شهر يناير ٢٠١٥ عقب عودته من سوريا بعد تلقيه تدريبات شبة عسكرية مع تنظيم يطلق عليه ( أكناف بيت المقدس ) وقرر أنه سافر سوريا بتكليف من قادة تلك الخلية النوعية وهو المتهم الثالث / أحمد أمين غزالي وأنه عقب عودته من سوريا تولي مسئولية جماعة الرصد وجمع المعلومات والتي تستهدف إلي تجميع أكبر قدر من المعلومات عن ضباط القوات المسلحة والشرطة وتحركاتهم ومخططاتهم وأنه في إطار تنفيذه لدوره بالخلية إستطاع تجنيد الجندي / أحمد مجدي سيد – من قوة الأمانة العامة لوزارة الدفاع – وذلك عن طريق معاونة من التهم / محمد حمدي الذي يقطن في جوار سكن الجندي المذكور وأنه سعي إلي تجنيده كونه يخدم في مكان علي درجة من الحساسية وأضاف بالتحقيقات أنه إلتقي الجندي / أحمد مجدي سيد بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٩ وإتضح ميوله وتعاطفه مع جماعة الإخوان وأبدي الرغبة في تعاونه مع الخلية النوعية وأهدافها وانه مستعد لإمداده بأي معلومات تقع عن بصرة وبصيرته وأضاف أنه إلتقي الجندي المذكور مرة أخري بعد ثلاثة أيام من لقائهم الأول وأعطاه خلال ذلك اللقاء فلاشة وميضة – ٦٤ جيجا – وقلم مزود بكاميرا سرية حتي يتمكن الجندي المذكور من نقل الوثائق العسكرية الهامه وتصوري سيارات القادة العسكريين المطلوب إستهدافهم وأضاف أن جماعة الرصد وجمع المعلومات المسئول عنها تتكون من عبد الرحمن البيلي وهاشم محمد وعبد الله صبحي وعبد الله المهدي وصهيب سعد وأنه إنضم إليها مؤخراً الجندي / أحمد مجدي سيد وأقر أنه إستطاع التحصل علي بيانات السيارة الأميرية للواء / العصار وذلك من خلال الجندي المذكور وأقر بما ضبط بمسكنه من جهاز حاسب آلي ماركة لينوفو يحتوي علي تقرير مصور عن مستشفي الجلاء العسكري .

- حيث قرر المدعو /أحمد أمين غزالي أمين بتحقيقات النيابة العسكرية إنضمامه إلي جماعة منشأة علي خلاف أحكام القانون الغرض منها منع مؤسسات الدولة من مباشرة أعمالها وتعطيل مصالح المواطنين وكان الإرهاب أحد الوسائل التي إتخذتها تلك الجماعة لتنفيذ ذلك الغرض مع علمه بذلك وكذا إشتراكه في إتفاق جنائي الغرض منه إرتكاب جريمة التخريب العمدي لمباني وأملاك ومرافق عامة وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي بقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضي . وكذا إقراره بحيازته وإحرازه سلاح ناري مششخن عيار ٧,٦٢ x ٣٩ مما لا يجوز الترخيص في حيازته أو إحرازه وكذا عدد ( ٢ ) كاتم صوت وكذا حيازته وإحرازه أجهزة وآلات مما تستعمل في تصنيع المفرقعات وأضاف أنه ينتمي لجماعة الإخوان الإرهابية منذ نعومة أظافره وشاركهم جميع أنشطتهم بدءاً من معسكرات الكشافة ومروراً بالمرحلة الجامعية وتأسيسه أسره " الفجر الباسم " بكلية دار العلوم وأنه شارك تلك الجماعة كافة أنشطتها وفعاليتها من مسيرات وتظاهرات وقرر أنه تولي قيادة الخلية النوعية التي تستهدف إتلاف المنشآت الحيوية والمرافق العامة للدولة وضباط وأفراد الشرطة والقوات المسلحة في أواخر عام ٢٠١٤ خلفاً للإخواني / أشرف إسماعيل الذي توفي علي أثر إنفجار عبوة ناسفة أثناء تجهيزها بمعرفته وقرر أن تلك الخلية تأسست في أعقاب ( ٣٠ ) يونيو ٢٠١٣ وأنه هيكلها التنظيمي ينقسم إلي ثلاثة أقسام وجماعات رئيسية وهم جماعة الرصد وجمع المعلومات والتي سترأسها المتهم / خالد

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

أحمد مصطفي الصغير وتتكون من عبد الرحمن البيلي وهاشم محمد وعبد الله صبحي والجندي سابقاً / عبد الله مهدي – مجند سابق بمستشفي الجلاء العسكري – وصهيب سعد ومحمد أحمد سالم والجندي / أحمد مجدي سيد وجماعة تصنيع العبوات وتلك الجماعة مسئول عنها محمد فوزي عبد الجواد ويعاونة كلاً من محمد محسن محمود وعبد البصير عبد الرؤوف عبد المولي ومحمود الشريف محمود وجماعة التنفيذ وتتكون من أحمد سعد الشيمي وعبد الرحيم الصاوي ومصطفي أحمد أمين وحسن عبد الغفار وقرر أن الذي يقوم بتمويل تلك الخلية النوعية مادياً المدعو / عبد الله نور الدين الإخواني المقيم في تركيا وأحمد عبد الباسط محمد – دكتور في كلية العلوم جامعة القاهرة – وأضاف أنه نجح في إرسال ثمانية أعضاء من الخلية النوعية لتلقي التدريبات بسوريا وهم مصطفي حسن ومحمد سيد وخالد الصغير ومحمد فوزي وأحمد مصطفي وأحمد أمين ورضا معتمد وأن الأخير المسئول عن شراء مستلزمات تصنيع العبوات المتفجرة .

- حيث قرر المدعو / محمد فوزي عبد الجواد محمود بتحقيقات النيابة العسكرية إنضمامه إلي جماعة منشأة علي خلاف أحكام القانون الغرض منها منع مؤسسات الدولة من مباشرة أعمالها وتعطيل مصالح المواطنين وكان الإرهاب أحد الوسائل التي إتخذتها تلك الجماعة لتنفيذ ذلك الغرض مع علمه بذلك وكذا إشتراكه في إتفاق جنائي الغرض منه إرتكاب جريمة التخريب العمدي لمباني وأملاك ومرافق عامة وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي بقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضي . وكذا إقرار بحيازته وإحرازة وتصنيعه مفرقعات دون ترخيص من الجهة الإدارية المختصة بذلك وقرر أنه في أعقاب ثورة ٢٥ يناير إنضم إلي إحدي الأسر الإخوانية بجماعة القاهرة – كلية الهندسة وأنه تعرف خلال تلك الفترة علي المتهم / أحمد أمين غزالي أمين – قائد الخلية النوعية – والذي قام بضمه إلي تلك الخلية وتجنيده بحكم دراسته في كلية الهندسة – قسم الكهرباء – أن يتولي مسئولية تصنيع الدوائر الإلكترونية والكهربائية التي يتم تفجيرها عن بعد من خلال الهواتف المحمولة وأضاف أنه عقب إنهاء دراسته دعاه أحمد أمين غزالي للسفر إلي سوريا من خلال الأراضي التركية لتلقي التدريبات حول تصنيع العبوات المتفجرة وتمكن بالفعل من السفر بتاريخ ٢٠١٤/٩/٢٢ إلي تركيا وسهل الإخواني / عبد الله نور الدين المقيم في تركيا سبل الإقامة في تركيا في إحدي الفنادق بمنطقة الفاتح بإسطنبول وتمكن من دخول الأراضي السورية من خلال الحدود البرية مع تركيا وتلقي في سوريا دورة تدريبية مع جماعة يطلق عليها " أكناف بيت المقدس " وهي دورة تسمي " إعداد الجهاد " مدتها عشرة أيام تم تدريبه خلالها علي الرماية بالأسلحة المختلفة وكيفية تنفيذ عمليات الخطف والإغتيال وعقب عودته إلي مصر بتاريخ ٢٠١٥/٢/٥ تم تكليفة بمسئولية تصنيع الدوائر الإلكترونية الكهربائية من قبل أحمد أمين غزالي وأقر بأنه نجح في تصنيع عدد ( ٢٠ ) دائرة إلكترونية وكان يعاونه في تصنيعها المتهم / محمود الشريف وعقب تصنيع تلك الدوائر يقوم بتسليمها لقائد الخلية .
- حيث قرر المدعو / رضا معتمد فهمي عبد المنعم بتحقيقات النيابة العسكرية إنضمامه إلي جماعة منشأة علي خلاف أحكام القانون الغرض منها منع مؤسسات الدولة من مباشرة أعمالها وتعطيل مصالح المواطنين وكان الإرهاب أحد الوسائل التي إتخذتها تلك الجماعة لتنفيذ ذلك الغرض مع علمه بذلك وكذا إشتراكه في إتفاق جنائي الغرض منه إرتكاب جريمة التخريب العمدي لمباني وأملاك ومرافق عامة وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي بقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضي . وكذا إقراره بحيازته وإحرازة وتصنيعه مواد تعد في حكم المفرقعات وأضاف أنه منضم لجماعة الأخوان وأنه تولي عام ٢٠٠٠ مسؤلية نخبة الأشبال بمنطقة منشأة ناصر وكان مسؤلاً عن تنشأة العناصر الأخوانية من البراعم وأنه كان يشارك الجماعة في جميع فعاليتها وأنشطتهم وسبق وأن تم ضبطه في أحداث الحرس الجمهوري التي تزامنت مع إعتصام رابعة العدوية عام ٢٠١٣ وأخلي سبيله بضمان مالي وقرر أنه كانت تربطه علاقة مع

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

المتهم / أحمد أمين الغزالي والذي تولي ضمه بالخلية النوعية التي يتزعمها وأرسله في دورة " إعداد مجاهد " في غضون شهر سبتمبر عام ٢٠١٤ وتكلف بمصاريف سفره وعودته وإقامته الأخواني الهارب / عبد الله نور الدين وعاد إلي مصر بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١٤ وعقب عودته تواصل مع قائد تلك الخلية الذي كلفه بشراء مواد كميائية تدخل في صناعة العبوات الناسفة مثل حمض النيتريك وحمض الكبريتيك وكربونات الصوديوم والصودا الكاوية علي أن يقوم بتسليمها للمتهم / أحمد مصطفي وأسمه الحركي / سيد والذي يتولي مهمة التصنيع مقرراً علي أن دورة كان يقتصر علي تدبير تلك المواد وتسليمها للمنوط به تصنيعها .

- حيث قرر المدعو / صهيب سعد محمد محمد بتحقيقات النيابة العسكرية إنضمامه إلي جماعة منشأة علي خلاف أحكام القانون الغرض منها منع مؤسسات الدولة من مباشرة أعمالها وتعطيل مصالح المواطنين وكان الإرهاب أحد الوسائل التي إتخذتها تلك الجماعة لتنفيذ ذلك الغرض مع علمه بذلك وكذا إشتراكه في إتفاق جنائي الغرض منه إرتكاب جريمة التخريب العمدي لمباني وأملاك ومرافق عامة وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي بقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضي . كما أقر بحيازته وإحرازه لأسلحة نارية مششخنة وغير مششخنة وكذا بحصوله بوسيلة غير مشروعة علي سر من أسرار الدفاع عن البلاد وأضاف أنه نشأ في أسرة تنتمي لجماعة الأخوان وكان يعاون الخلية النوعية بتمكين مجموعة من العناصر الأخوانية بالسفر إلي الحقل الجهادي في سوريا وقرر أن الفرد الواحد يتكلف قرابة سبعة ألاف جنيه من أجل تدريبة ونفقات سفرة وإقامته وأنه إنضم إلي تلك الخلية من خلال الأخواني الهارب بتركيا / عبد الله نور الدين وسبق وأن قام بشراء سلاح ٩ مم بمقابل مبلغ ٢٥٠٠ جنيه تسلمهم من والد عبد الله نور الدين وذلك لصالح تلك الخلية كما أستطاع التعرف علي المتهم / عمر محمد علي والذي يعمل بمصنع ٩ الحربي والذي توصل من خلاله علي بيانات أحد الضباط العاملين بالمصنع وسبق وأن قام بتدبير قلم مزود بكاميرا لصالح الرصد وجمع المعلومات .
- حيث قرر المدعو / عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولي بتحقيقات النيابة العسكرية إنضمامه إلي جماعة منشأة علي خلاف أحكام القانون الغرض منها منع مؤسسات الدولة من مباشرة أعمالها وتعطيل مصالح المواطنين وكان الإرهاب أحد الوسائل التي إتخذتها تلك الجماعة لتنفيذ ذلك الغرض مع علمه بذلك وكذا إشتراكه في إتفاق جنائي الغرض منه إرتكاب جريمة التخريب العمدي لمباني وأملاك ومرافق عامة وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي بقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضي . وكذا حيازته وإحرازه أسلحة نارية مششخنة وغير مششخنة وذخائر يستخدم في تلك الأسلحة المضبوطة بمسكنه وحيازته وإحرازه وتصنيعة مفرقعات وأضاف أنه أنضم لجماعة الاخوان منذ كان في المرحلة الثانوية وأنضم إلي تلك الخلية النوعية التي تستهدف المنشأت الحيوية والمرافق العامة بالدولة وضباط الجيش والشرطة منذ ثلاثة شهور سابقة علي واقعة ضبطه بواسطة المتهم / عبد الرحيم مبروك الصاوي وأضاف أنه تم تسليمه للمتهم / مصطفي أحمد أمين والذي أوصله بالمتهم / محمد فوزي وقد تولي الأخير تدريبه علي كيفية تصنيع العبوات الناسفة وقد طلب منه تنفيذ عشرة دوائر قام بتنفيذ ثلاثة منهم بمنطقة حلوان كان يتم تصنيع الدوائر الألكترونية بها ويتم أستغلالها كمخزن أسلحة للخلية وأقر بما ضبط بمسكنه من أسلحة وأدوات وإجهزة تدخل في تصنيع العبوات الناسفة .
- حيث قرر المدعو / محمود شريف محمود عبد الموجود بتحقيقات النيابة العسكرية إنضمامه إلي جماعة منشأة علي خلاف أحكام القانون الغرض منها منع مؤسسات الدولة من مباشرة أعمالها وتعطيل مصالح المواطنين وكان الإرهاب أحد الوسائل التي إتخذتها تلك الجماعة لتنفيذ ذلك الغرض مع علمه بذلك وكذا إشتراكه في إتفاق جنائي الغرض منه إرتكاب جريمة التخريب العمدي لمباني وأملاك ومرافق عامة وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي بقصد إحداث الرعب بين الناس

وإشاعة الفوضي . وكذا حيازته وإحرازه وتصنيعه مفرقعات دون ترخيص وقرر أنه أنضم لتلك الخلية النوعية متأثراً بمقتل صديقة الأخواني / حذيفه نادر في أحداث قسم شرطة حلوان وتعرف علي قيادي أخواني وهو المتهم / عبد الرحيم الصاوي والذي قام بضمه لتلك الخلية وتعلم عقب إنضمامه إليها كيفية تصنيع الدوائر المتفجرة الكهربائية والإلكترونية وأن الذي تولي مهمة تعليمه وإكسابه تلك القدرة هو المتهم / محمد فوزي وأقر أن نجح في تصنيع سبعة دوائر إلكترونية وسبعة دوائر تصادميه وأنه عقب تصنيعها قام بتسليمها للمتهم / محمد فوزي لتسليمها لمسئولي التنفيذ بالمهمة .

- حيث قرر المدعو / محمد محسن محمود محمد بتحقيقات النيابة العسكرية إنضمامه إلي جماعة منشأة علي خلاف أحكام القانون الغرض منها منع مؤسسات الدولة من مباشرة أعمالها وتعطيل مصالح المواطنين وكان الإرهاب أحد الوسائل التي إتخذتها تلك الجماعة لتنفيذ ذلك الغرض مع علمه بذلك وكذا إشتراكه في إتفاق جنائي الغرض منه إرتكاب جريمة التخريب العمدي لمباني وأملاك ومرافق عامة وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي بقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضي . وأضاف أنه تم ضمه إلي تلك الخلية النوعية لجماعة الأخوان في شهر يناير ٢٠١٥ بواسطة الأخواني / عبد الرحيم الصاوي وأنه كان يعلم بأهداف تلك الخلية توجهاتها نحو إسقاط النظام القائم وإضعافه وأنه كان يفعل ذلك دون ثمة مقابل وقد تم تكليفة من قبل المتهم / محمد فوزي بالبحث عن ريموت إستقبال وإرسال بعيد المدي عن طريق المعلومات الدولية وبعثورة علي ذلك الريموت تم شرائة بمبلغ أثنين وعشرون دولار من موقع أسمة الأمازون بشبكة المعلومات الدولية .
- حيث قرر المدعو / أحمد مصطفي أحمد محمد بتحقيقات النيابة العسكرية إنضمامه إلي جماعة منشأة علي خلاف أحكام القانون الغرض منها منع مؤسسات الدولة من مباشرة أعمالها وتعطيل مصالح المواطنين وكان الإرهاب أحد الوسائل التي إتخذتها تلك الجماعة لتنفيذ ذلك الغرض مع علمه بذلك وكذا إشتراكه في إتفاق جنائي الغرض منه إرتكاب جريمة التخريب العمدي لمباني وأملاك ومرافق عامة وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي بقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضي . كما أقر بحيازته وإحرازة وتصنيعه لمفرقعات وحيازته أجهزة والآت وأدوات تستخدم في تصنيعها وأضاف أنه إنضم تنظيمياً لجماعة الأخوان المسلمون منذ عام ٢٠٠٠ وشارك في جميع فعاليتهم من مظاهرات ومسيرات وسبق وتعرف علي قائد الخلية النوعية السابق ويدعي / أشرف إسماعيل والذي إتسق مع ضرورة مواجهة ضباط الأمن والجيش والذي طلب منه إكتساب مهارة كيفية تصنيع العبوات المتفجرة تنفيذ عمليات عدائية ضد منشأت عامة وحيوية بالدولة وقرر أن المدعو / أشرف إسماعيل توفي عام ٢٠١٤ علي أثر أنفجار عبوة ناسفة كان بصدد تجهيزها وأضاف أنه تواصل مع قائد الخلية الثاني / أحمد أمين غزالي الذي عرض عليه السفر إلي سوريا لتلقي دورة تدريبية رفقة بعض عناصر الخلية وبالفعل تمكن من السفر برفقت المتهم / رضا معتمد في غضون شهر ٢٠١٤/١٠ وأستقبلها في تركيا الأخواني الهارب / عبد الله نور الدين الذي تولي مصاريف إقامتها ونجحا في عبورهما إلي داخل الأرض السورية من خلال الحدود البرية واقاما في إحدي المدارس المتخذة من قبل جماعة أكناف بيت المقدس مقراً للتدريب العسكري وتلقين تدريبات عسكرية لمدة ثلاثة أسابيع تدربا خلالها مع فك وتركيب الأسلحة والرماية وتصنيع المتفجرات وعادا إلي مصر في غضون شهر ٢٠١٤/١٢ وعقب عودته تواصل مع المتهم / أحمد أمين الغزالي الذي كلف بالأتصال مع المتهم / خالد جمال أحمد محمد لتدبير مكان يصلح لتصنيع العبوات المتفجرة وحصل من أحمد الغزالي علي مبلغ أثنين وخمسون ألف جنيه أستأجرا مخزن في منطقة أبو زعبل عن طريق / خالد جمال وقام بشراء مستلزمات تصنيع العبوات المتفجرة ونجح في تصنيع من ٢٥ إلي كجم من المواد المتفجرة كان يقوم بتسليمهم للقيادي / أحمد غزالي وتلك المطبوعات عثر علي بعض منها بمخزنة وعثر علي آخر بمسكنه .

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

- حيث قرر المدعو / عبد الله كمال حسن مهدي بتحقيقات النيابة العسكرية إنضمامه إلي جماعة منشأة علي خلاف أحكام القانون الغرض منها منع مؤسسات الدولة من مباشرة أعمالها وتعطيل مصالح المواطنين وكان الإرهاب أحد الوسائل التي إتخذتها تلك الجماعة لتنفيذ ذلك الغرض مع علمه بذلك وكذا إشتراكه في إتفاق جنائي الغرض منه إرتكاب جريمة التخريب العمدي لمباني وأملاك ومرافق عامة وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي بقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضي . وأضاف أنه ومن تاريخ ٢٠١٤/١/٢٦ حتي ٢٠١٥/٣/١ بصفوف القوات المسلحة مكلفاً بخدمة عمومية – أفش سراً من أسرار الدفاع عن البلاد وهي رسم تقريبي لمستشفي الجلاء العسكري ومدخلها ومخارجها مع علمه بغرض أستهداف الشخصيات الهامة التي تتردد عليها وأقر أنه تعرف علي القيادي / أحمد أمين من خلال شبكة المعلومات الدولية تواصل معه عن طريق إحدي مواقع التواصل الإجتماعي – الفيس بوك – وإستطاع من خلاله أن يلتقي / خالد أحمد مصطفي والذي إصطحب إياه إلي مست الجلاء العسكري وأطلعه علي موقع مبني القيادة والمداخل والمخارج وأقر بأنه كان يعلم سبب تجميع تلك المعومات عن مستشفي الجلاء العسكري وذلك بغرض إستهداف بعض الشخصيات الهامة التي تردد علي ذلك المرفق .
- حيث قرر المدعو / عبد الله صبحي أبو القاسم حسين بتحقيقات النيابة العسكرية إنضمامه إلي جماعة منشأة علي خلاف أحكام القانون الغرض منها منع مؤسسات الدولة من مباشرة أعمالها وتعطيل مصالح المواطنين وكان الإرهاب أحد الوسائل التي إتخذتها تلك الجماعة لتنفيذ ذلك الغرض مع علمه بذلك وكذا إشتراكه في إتفاق جنائي الغرض منه إرتكاب جريمة التخريب العمدي لمباني وأملاك ومرافق عامة وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي بقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضي . وأضاف بأنه ضمن مجموعة الرصد وجمع المعلومات وكانت مهمته تقتصر علي الرصد فقط وسبق وأن تم تكليفه برصد بوابات مستشفي الجلاء العسكري إلا أنه لم يستطع القيام بتلك المهمة وإعتزر عنها وتم تكليفه برصد نقطة حراسة كانت موجودة بشارع الطيران بجوار مصر والسودان وأضاف أنه كان يحصل مقابل ذلك علي مبلغ مالي ما بين ( ١٠٠,٥٠ ) جنيه في المرة الواحدة للرصيد .
- حيث قرر المدعو / هاشم محمد السعيد عبد الخالق بتحقيقات النيابة العسكرية إنضمامه إلي جماعة منشأة علي خلاف أحكام القانون الغرض منها منع مؤسسات الدولة من مباشرة أعمالها وتعطيل مصالح المواطنين وكان الإرهاب أحد الوسائل التي إتخذتها تلك الجماعة لتنفيذ ذلك الغرض مع علمه بذلك وكذا إشتراكه في إتفاق جنائي الغرض منه إرتكاب جريمة التخريب العمدي لمباني وأملاك ومرافق عامة وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي بقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضي . وأضاف انه يتبع مجموعة الرصد وجمع المعلومات بتلك الخلية وأنه تم ضمه إليها بواسطة القيادي / أحمد أمين غزالي وأنه كان يعلم الغرض من الإنضمام لتلك الخلية وهي إستهداف ضباط القوات المسلحة والشرطة والمنشآت العامة والحيوية وأنه سبق وأن سبق وأن تم تكليفه برصد إحدي السيارات بشارع مصر والسودان بغدف إستهداف من فيها .
- حيث قرر المدعو / عبد الرحمن أحمد محمد البيلي بتحقيقات النيابة العسكرية إنضمامه إلي جماعة منشأة علي خلاف أحكام القانون الغرض منها منع مؤسسات الدولة من مباشرة أعمالها وتعطيل مصالح المواطنين وكان الإرهاب أحد الوسائل التي إتخذتها تلك الجماعة لتنفيذ ذلك الغرض مع علمه بذلك وكذا إشتراكه في إتفاق جنائي الغرض منه إرتكاب جريمة التخريب العمدي لمباني وأملاك ومرافق عامة وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي بقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضي . وأضاف أنه منضم لجماعة الأخوان منذ عام ٢٠١٠ وإنضم للخلية النوعية ذات الغرض الإرهابي قبل شهرين من إلقاء القبض عليه وذلك بواسطة القيادي / أحمد أمين غزالي والذي أوصله بالمتهم / خالد أحمد

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

مصطفي الصغير وقرر أن سبب إنضمامه إلي تلك الخلية ومجموعة الرصد وجمع المعلومات تحديداً هو تأثرة وتعاطفه مع ما أسفر عنه فض إعتصامي رابعة العدوية والنهضة وأضاف أنه تم تكليفه بالحصول علي بيانات طبيب بمستشفي الجلاء يدعي / أحمد التابعي وإستطاع بالفعل أن يحصل علي صورته ورقم هاتفه وحسابه الشخصي علي الفيس بوك كما تم تكليفه بمراقبة سيارة ضابط شرطة بشارع الطيران بمدينة نصر وكذا سبق وأن قام بتأمين سيارة بها عبوات ناسفة لتأمينها من الكمائن الأمنية وأضاف أنه كان يقوم بتلك المهام بدون ثمة مقابل بدافع إنتمائة إلي جماعة الإخوان .

- حيث قرر جندي / أحمد مجدي سيد ناجي بتحقيقات النيابة العسكرية يقر بالتحقيقات بحيازته لقلم مزود بكاميرا سرية وفلاشة وميضة سعة – ٦٤ جيجا – تحصل عليها من شخص يدعي / ياسر وهو المتهم / خالد أحمد الصغير – مسئول جماعة الرصد وجمع المعلومات– مقرراً أنه تعرف عليه من خلال شخص يدعي / محمد حمدي والذي تربطهما علاقة صداقة وقرر أن المتهم / خالد أحمد مصطفي طلب منه تصوير قادة القوات المسلحة ومركباتهم بواسطة القلم المزود بكاميرا سرية ونقل أي معلومات تخص الخطط المستقبلية للقوات المسلحة بشأن التصدي لتنظيم داعش أو حركة حماس الفلسطينية .
- حيث قرر المدعو / أحمد محمد سليمان إبراهيم بتحقيقات النيابة العسكرية أن إجراءات تفتيش مسكنه أسفرت عن ضبط مبلغ مالي وقدرة ( ٤١,٣٣٢ ) دولار أمريكي – واحد وأربعون ألف وثلاثمائة وأثنين وثلاثون دولار أمريكي وكذا (٣٥,٢٩٥ ) جنيه – خمسة وثلاثون ألف ومائتان وخمسة تسعون جنيه مصري .
- حيث قرر المدعو / عمر محمد علي إبراهيم بتحقيقات النيابة العسكرية أنه أمد المتهم التاسع / صهيب سعد محمد بمعلومات عن أحد الضباط العاملين بمصنع ٩ الحربي الذي يعمل به في غضون شهر مايو ٢٠١٥ وهو اللواء / عادل مهران والذي يتولي مسئولية قطاع الأمن داخل المصنع وأنه قرر أنه أمد المتهم سالف الذكر بمعلومات خاطئة عن شخص وعنوان اللواء / عادل مهران إلا أن ذلك لا يعفيه من مسؤلية إفشاء سر من أسرار الدفاع عن البلاد وهو بيان بإسم الضابط وإن صح بمفردة .
- حيث قرر المدعو / ياسر علي محمد إبراهيم بتحقيقات النيابة العسكرية يقر بأنه كان منتمياً للجماعات الإسلامية وقد سبق إعتقاله في الفترة من عام ١٩٤٤ وحتي عام ٢٠٠٦ وقد أفرج عنه عقب مبادرة أطلق عليها " المراجعات الفكرية للجماعات الإسلامية .
- حيث ثبت مما ضبط بحوزة المتهم / خالد أحمد مصطفي الصغير من جهاز حاسب ألي – محمول – " لاب توب " ماركة لينوفر والمحمل علي ذاكرته الداخلية ملف معلوماتي خاص بمستشفي الجلاء العسكري .
- حيث ثبت مما ضبط بمسكن المتهم / أحمد أمين غزالي أمين من سلاح ناري عيار ٧,٦٢ x ٣٩ مطبوع عليه من الخارج رقم مسلسل ( ٥٠٠٨٧٢٣ ) بدبشك حديدي ينطوي وعدد ( ٢ ) خزنة حديدية خاصة بذات السلاح وعدد (٥٩) طلقة من ذات العيار وعدد ( ٢ ) كاتم صوت وعدد ( ٢٥ ) بطارية قدرة البطارية الواحدة ( ٤ ) فولت وعدد ( ١٠ ) بطارية هاتف محمول وعدد ( ٥ ) شاحن للبطارية وعدد ( ٧ ) وصلات كهربائية وعدد ( ٥) أصابع شمع أبيض وعدد ( ٧ ) اجهزة تحديد موقع ( gps ) بأغطية مغناطيسية .
- حيث ثبت ما ضبط بمسكن ومصنع المتهم / أحمد مصطفي أحمد محمد والذي عثر بمسكنه علي عبوة حديدية علي شكل إسطوانة مزودة بقاعدة – تستخدم كعبوة إختبارية لتجربة المواد المتفجرة – وبتفيش مصنعه تم ضبط العديد من المواد والأدوات والعبوات المتفجرة .

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

- حيث ثبت مما ضبط بمسكن المتهم / عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولي من عدد ( ١ ) بندقية ( fal ) مزودة بخزينة حديدية مطبوع عليها رقم مسلسل ( ٦١٧١٠ ) وكذا عدد ( ١ ) بندقية آلية عيار ٧,٦٢ x ٣٩ مزودة بخزينة حديدية تحمل رقم مسلسل ( ٤٩٥٠٦٣٠٨ ) وعدد ( ٢ ) بندقية خرطوش إحداها تحمل رقم مسلسل ( ١٣٢٠٣١٣٨ ) والأخري تحمل رقم مسلسل ( ٣٣٣٥ E ١٤ ) وكذا عدد فرد خرطوش محلي الصنع وعدد ( ١ ) طبنجة حلوان ٩ مم مزودة بخزينة حديدية لا تحمل رقم مسلسل وتحمل رقم طباشيري ( ٢٥ ) وكذا عدد ( ١ ) طبنجة حلوان ٩ مم مزودة بخزينة حديدية تحمل رقم ( ١٠٢٣٠٥٩ ) وعدد ( ١ ) طبنجة عيار ٩ مم أمريكي الصنع مزودة بخزينة حديدية غير مطبوع عليها رقم مسلسل وعدد ( ٦٧ ) طلقة عيار ٧,٦٢ x ٣٩ وعدد ( ١٢ ) طلقة غير معلومة و ( ١٥ ) طبقة عيار عيار ٩ مم وعدد ( ٤٣ ) طلقة خرطوش وعدد ( ٣ ) كاتم صوت كما ضبط بحوزته عدد من العبوات المعدة للتفجير ومستلزماته وهي عبوة ماسورية ٤٠ x ١٠ سم موصل بها هاتف محمول وبردة كهرباء وعدد ( ٤ ) عبوات معدنية ١٥ سم x ١,٥ تعمل عن طريق فتيل + عدد ( ١٤ ) عبوة ماسورية صغيرة الحجم ٥ سم x ١ تعمل بفتيل بالإضافة إلي عدد من المقاومات الكهربائية وعدد ( ٤ ) بطاريات قلم وكذا عدد عبوات المونة .
- حيث ثبت ما ضبط بمسكن المتهم / أحمد سليمان إبراهيم من عدد ( ١ ) طبنجة ٩ مم ماركة براوننج ( Browning ) تحمل رقم ( ٦٥٤٦٥ C ) وكذا عدد ٦٢ طلقى نارية عيار ٩ مم وعدد ( ٤٥ ) طلقة صوت عيار ٩ مم وعدد ( ٢ ) خزينة فارغة تستخدم علي مسدس ماركة ( Browning ) عيار ٩ مم وكذا مبلغ ( ٤١٣٣٢ ) دولار أمريكي – واحد وأربعون ألف وثلاثمائة وأثنين وثلاثون دولار أمريكي ومبلغ ( ٣٥٢٩٥ ) جنيه – خمسة وثلاثون ألف ومائتي وخمسة وتسعون جنيهاً مصرياً .
- ما ورد بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية والمثبت به أنه بفحص المضبوطات التي عثر عليها بحوزة المتهم / أحمد أمين غزالي أمين ثبت أن البندقية الآلية المعثور عليها بمسكنه هي بندقية آلية طراز كلاشنكوف أجنبية الصنع ذات دبشك حديدي ينطوي بدون خزينة تعمل بنظام الثقب ومنظم الغاز بماسورة مششخنة عيار ٧,٦٢ X ٣٩ مم تحمل مفردات الأرقام ( ٥٠٠٢٨٧٢٣ ) علي جسم السلاح من الجهة اليسري وبفحص الأجزاء التي تتحكم في الحركة الميكانيكية للسلاح وجدت كاملة وسليمة وصالحة للإستخدام الإطلاق فردي فقط كما ثبت التقرير أنه بفحص ( ٢ ) كاتم صوت والمضبوطتين بحوزة ذات المتهم وجدت أنها محلية الصنع صالحة للإستخدام علي المسدس ماركة حلوان .
- ما جاء بتقرير المساعدات الفنية بجهاز الأمن الحربي أنه بفحص محتويات جهاز حاسب آلي محمول ماركة لينوفو وجد علي ذاكرته ملف يحتوي علي تقرير معلوماتي مبدئي عن العملية التي كانوا علي وشك تنفيذها وتجميع معلومات عن خط سير شخصية هامة وكذا ملف بأسم " المسلم الفطن دليل مختصر في الحياة الأمنية للمجاهد " وكذا مجموعة من الملفات تتحدث عن المرحلة التي تمر بها مصر عقب ثورة ٣٠ يونيو من وجهة نظر جماعة الإخوان الإرهابية وتقييم لآداء القضاء والشرطة وكيفية التغلب علي آساليبهم ومواجهتهم بالإضافة إلي مجموعة من الصور والكتب عن الجاسوسية ومجموعة صور لبعض القطع الموجودة في البندقية الآلية وكذا مجموعة من صور سيارات الرناسة وأرقامها وخصائصها ومجموعة من الصور الجهادية وفيديوهات لشرح طرق وأساليب إستخدام الأسلحة المختلفة وعدد من التدريبات البدنية وتسجيلات صوتيه إرهابية خاصة بتحضير المتفجرات وإستخدامها لإحداث أقصي الخسائر ومجموعة من الملفات المضغوطة الخاصة بتفجير وتصنيع المتفجرات وكيفية إستخدامها .

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

-ما ورد بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية والمثبت به أنه بفحص المضبوطات التي عثر عليها بمسكن المتهم / عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولي مثبت أن

أ- البندقية الآلية المضبوطة بحوزته ماركة ( FAL ) بلجيكية الصنع بماسورة مشششخنة تحمل مفردات الأرقام ( ٦١٧١٠ ) علي جسم السلاح من الجهة اليسري وكذا مفردات الأرقام ( ٩٩٥٦٥٠ ) علي جسم السلاح من الجهة اليمني وبفحص الأجزاء التي تتحكم في الحركة الميكانيكية للسلاح وجدت كاملة وسليمة وصالحة .

ب- وبفحص البندقية الآلية طراز كلاشنكوف تبين أنها أجنبية الصنع ذات دبشك حديدي ينطوي بدون خزينة بماسورة مشششخنة عيار ٧,٦٢ X ٣٩ مم تحمل مفردات الأرقام ( ٤٩٠٠٦٣٠٨ ) علي جسم السلاح من الجهة اليسري والأجزاء الميكانيكية للسلاح كاملة وسليمة وصالحة .

ج- وبفحص البندقية الخرطوش تبين أنها يدوية التعمير والتفريغ ماركة ( Churchill) صناعة أجنبية بماسورة واحدة غير مشششخنة عيار ١٢ مم بخزنه داخلية تحمل مفردات أرقام ( ١٣٢٠٣١٣٨ ) علي جسم السلاح من الجهة اليسري والأجزاء التي تتحكم في الحركة الميكانيكية للسلاح وجدت كامله وسليمة وصالحة للإستخدام .

د- وبفحص مسدس ماركة ( حلوان ) تبين أنه صناعة مصرية بماسورة مشششخنة عيار ٩ مم طويل بخزينة فارغة يحمل مفردات أرقام ( ١٠٢٣٠٥٩ ) علي كل من جسم السلاح والمنزلق من الجهة اليمني وبفحص الأجزاء الرئيسية التي تتحكم في الحركة الميكانيكية للسلاح موضوع الفحص وجدت كاملة وسليمة وصالحة للإستعمال .

هـ - وبفحص مسدس ماركة حلوان تبين أنه بماسورة مشششخنة عيار ٩ مم طويل بخزينة فارغة لا يحمل مفردات أرقام ومدون علي مقبض السلاح رقم طباشيري ( ٢٥ ) وتبين وجود آثار إزالة لمفردات الرقم الأصلي علي كل من جسم المسدس والمنزلق من الجهة اليمني وبإجراء المعالجة الكيمائية للموضوعين السابقين لم تظهر أي مفردات للرقم الأصلي لشدة الإزاله الحادثة بهما وبفحص الأجزاء الرئيسية والتي تتحكم في الحركة الميكانيكية للسلاح موضوع الفحص وجدت كاملة وسليمة وصالحة للإستعمال .

و- وبفحص مسدس ماركة ( NOrinco ) تبين أنه صناعة أجنبية بماسورة مشششخنة عيار ٩ مم طويل بخزينة فارغة لا يحمل أرقام وبفحص الأجزاء الرئيسية والتي تتحكم في الحركة الميكانيكية للسلاح موضوع الفحص وجدت كاملة وسليمة وصالحة للإستعمال .

ز- وبفحص عدد ( ٣ ) كاتم صوت محلي الصنع تبين أن كل منهم صالح للإستخدام علي مسدس ماركة حلوان الوارد بالفحص بالبند ( هـ )

ح- وبفحص عدد ( ٦٧ ) طلقة نارية عيار ٧,٦٢ X ٣٩ مم وجدت كاملة الأجزاء وغير مطروقة الكبسولة وكاملة وسليمة وصالحة للإستعمال .

ط- بفحص عدد ( ١٢ ) طلقة عيار ٧,٦٢ x ٥١ مم وجدت كاملة الأجزاء وغير مطروقة الكبسولة وكاملة وسليمة وصالحة للإستعمال .

ك- وبفحص عدد ( ١٥ ) طلقة نارية عيار ٩ مم وجدت كاملة الأجزاء وغير مطروقة الكبسولة وسليمة وصالحة للإستخدام .

ل- بفحص عدد (٤٣ ) طلقة خرطوش عيار ١٢ مم وجدت كاملة الاجزاء غير مطروقة وصالحة وسليمة .

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

م- وبفحص عدد ( ١ ) خزينة فارغة من الصاج الصلب المطروق مما تستخدم علي البنادق الآلية عيار ٧,٦٢x ٣٩ وجدت كاملة الأجزاء وصالحة الإستخدام .

ن – وبفحص عدد ( ١ ) خزينة فارغة من الصاج الصلب المطروق مما تستخدم علي البنادق الآلية عيار ٧,٦٢x ٥١ مم وجدت كاملة الأجزاء وصالحة الإستخدام .

- ما ورد بتقرير المعامل الجنائية للإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية والمثبت به أنه بفحص المضبوطات التي عثر عليها بمسكن المتهم / أحمد محمد سليمان إبراهيم تبين أنها عبارة :-

أ- مسدس ماركة (Browning ) صناعة أجنبية بماسورة مشخشنة عيار ٩ مم طويل بخزينة يحمل مفردات أرقام ( c ٦٥٤٦٥ ) علي كل من جسم السلاح والماسورة من الجهة اليمني وبفحص الأجزاء الرئيسية والتي تتحكم في الرحكة الميكانيكية للسلاح وجدت كاملة وسليمة وصالحة للإستخدام .

- ما ورد بتقرير المعامل الجنائية – الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية – والمثبت به أنه بإجراء عملية المقارنة الميكروسكوبية بين الآثار المنطبعة بقاعدة كل من الأظرف الفارغة المأخوذة عينات من جميع الأسلحة المضبوطة الواردة للفحص مع مثليتها علي الأظرف الفارغة المحفوظة بأرشيف الإدارة تبين تطابق الآثار المنطبعة علي الآظرف الفارغة المأخوذة عينات من البندقية ماركة ( fal ) المضبوطتين بمسكن المتهم / عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولي عيار ٧,٦٢ x ٥١ مع مثليتها المنطبعة علي الآظرف الفارغة المرفوعة من حادث إستشهاد ضابط ومجندين بالقوات المسلحة والمقيد بشأنه المحضر رقم ٧٦ لسنة ٢٠١٤ إداري ع أسيوط مما يشير إلي إستخدام السلاح في إرتكاب الحادث المشار إليه .

- حيث إطمانت المحكمة إلى توافر الإتهام الاول المسند إلى المتهمان الأول / عبد الله نور الدين إبراهيم موسي والثاني / أحمد عبد الباسط محمد محمد ركنا ودليلاً وذلك من واقع الأدلة السالف سردها والتى جاءت متسقة ومتفقة على ان المتهمان في غضون عام ٢٠١٥ بجهة م م ع أنشئا جماعة أسست علي خلاف أحكام القانون الغرض منها الدعوة إلي تعطيل أحكام الدستور والقوانين ومنع مؤسسات الدولة والسلطات العامة من ممارسة أعمالها والإعتداء علي الحريات والحقوق التى كلفها الدستور والقانون والإضرار بالوحدة الإجتماعية والسلام الإجتماعي بإستهداف رجال الأمن والجيش وسائر المواطنين الذين يقفون في طريق حركة نشاطهم وإستهداف المنشأت والممتلكات العامة والخاصة وذلك عن طريق تكليفات أصدروها للمتهمين من الثالث حتى السابع والعشرون بتولى المسئولية لتنفيذ ذلك المخطط تحت مسمي لجنة العمليات النوعية وكان الإرهاب بإستخدام القوة والعنف والتهديد والترويع من الوسائل التى تستخدم في تنفيذ تلك الأغراض وبهدف الإخلال بالنظام العام وتعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر ورغم علمهم بأن ما إرتكبوه من جرم فهو مؤثم قانوناً إلا أن إرادتهم الحرة الواعية إتجهت لإرتكابه الأمر الذى تعين معه إدانتهم عن ذلك الإتهام عملاً لنص المادة ٢/٣٠٤ أ.ج وعقابهما بالتاثيم الوارد بالمادتين ٨٦ مكرر ، ٨٦ مكرر أ من قانون العقوبات.

- حيث ثبت فى يقين المحكمة توافر أركان الإتهام الثانى فى حق المتهمين الاول والثانى السالف ذكرهما بالإتهام السابق وثبوته فى حقهما ركناً ودليلاً وذلك من خلال مؤدى أدلة الثبوت السالف سردها بأسباب الحكم والتى إستخلصت منها المحكمة أن المتهمين الأول والثاني بذات الجهة والتاريخ سالفى البيان إشتركا بطرق التحريض والإتفاق والمساعدة مع باقي المتهمين في إرتكاب جنايات حيازة وإحراز الأسلحة النارية والذخائر بدون ترخيص بقصد إستعمالها في نشاط يخل بالأمن العام والمساس بنظام الحكم وإحراز وتصنيع مفرقعات دون ترخيص من الجهات المعينة وذلك بأن بثا في أنفسهم فكرتها وحرضا عليها ورسما لهم مخططات بتنفيذها وأمدوهم بالعتاد المادى اللازم لإنفاذها بأن أتحدث إرادتهم علي

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

إضعاف نظام الحكم القائم عن طريق تخريب مرافق الدولة وإشاعة الفوضي بقتل القائمين علي حفظ الأمن والمواطنين بأن أصدرا تكليفات للمتهم الثالث بتولى تنفيذ ذلك الإتفاق والتحريض وتلك المساعدة وهم عالمين بأن ذلك مؤثم قانوناً وأنه لا يجوز الترخيص بحملهم وان المحكمة قد إطمانت إلى توافر كافة العناصر القانونية لأركان الإتهام الثانى الوارد بأمر الإحاله فى حق المتهمان ركناً ودليلاً مما يتعين معه إدانتهما عن ذلك الإتهام عملاً بنص المادة ٣٠٤/٢أ.ج وعقابهما بالمواد ١/٢٦ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦ من القانون رقم ٣٩٤ لسنه ١٩٥٤ وتعديلاته .

- حيث إطمانت المحكمة إلى توافر الإتهام الثالث المنسوب إلى المتهمين الأول / عبد الله نور الدين ابراهيم والثانى / احمد عبد الباسط محمد محمد والإتهام الأول المنسوب إلي المتهمين الثالث / احمد امين غزالى والرابع / خالد احمد مصطفى الصغير والخامس / احمد مجدى السيد والسادس / عمرو محمد على محمد والسابع / عبد الله كمال حسن والثامن / عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولى والتاسع / صهيب سعد محمد والعاشر / محمد فوزى عبد الجواد والحادى عشر/ رضا معتمد فهمى والثانى عشر / احمد مصطفى احمد محمد والثالث عشر / محمود الشريف محمود والرابع عشر/ عبد الله صبحى ابو القاسم والخامس عشر / هاشم محمد السعيد والسادس عشر / عبد الرحمن احمد البيلى والسابع عشر / محمد محسن محمود محمد والثامن عشر / احمد محمد سليمان والعشرون / ياسر على محمد والواحد والعشرون / خالد جمال محمد احمد والثانى والعشرون / مصطفى احمد امين احمد والثالث والعشرون / حسن عبد الغفار السيد والرابع والعشرون / احمد سعد اسماعيل والخامس والعشرون / ايهاب امين عبد اللطيف والسادس والعشرون / اسلام عبد الستار جابر والسابع والعشرون / عبد الرحيم مبروك الصاوى ركنا ودليلاً وذلك من واقع الأدلة السالف سردها والتى جاءت متسقة ومتفقة على ان المتهمين في غضون عام ٢٠١٥ بجهة م م ع أشتركوا وأخرون مجهولون في إتفاق جنائي الغرض منه إرتكاب جنايات التخريب العمدى لمبانى وأملاك عامة وحكومية ومرافق ومؤسسات مخصصة للنفع العام التعدى علي القائمين علي تنفيذ أحكام القانون وحيازة وإحراز الأسلحة النارية والذخائر بدون ترخيص بقصد إستعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام والمساس بنظام الحكم بأن إتحدت إرادتهم علي إضعاف نظام الحكم القائم عن طريق تخريب مرافق الدولة وإشاعة الفوضي وتغييره بالقوة بإغتيال رجال الأمن والجيش وسائر المواطنين الذين يقفون في طريق حركة نشاطهم وإستهداف المنشأت والممتلكات العامة والخاصة وفي سبيل ذلك إتفقوا علي تدبير أوكار للأقامة والإجتماع فيها وإعداد الأسلحة النارية والمفرقعات ورصد الاماكن وإستهداف الشخصيات الهامة وتنظيم وسائل الإتصال فيما بينهم ووضع الخطط اللازمة لعمليات التخريب والإغتيال وقد وقعت من المتهمين جميعاً تنفيذ للغرض المقصود من إنشاء وتأسيس وإدارة وقيادة والإنضمام إلي تلك الجماعة مع علمهم بالغرض الذي تدعوا إليه هذه الجماعات والجرائم التالي سردها ورغم علمهم بأن ما إرتكبوه من جرم فهو مؤثم قانوناً إلا أن إرادتهم الحرة الواعية إتجهت لإرتكابه الأمر الذى تعين معه إدانتهم عن ذلك الإتهام عملاً لنص المادة ٣٠٤/٢ أ.ج وعقابهم بالتاثيم الوارد بالمادة ٩٦ من قانون العقوبات.
- حيث إطمانت المحكمة إلى توافر الإتهام الثانى المنسوب إلى المتهمين الثالث / احمد امين غزالى والرابع / خالد احمد مصطفى الصغير والخامس / احمد مجدى السيد والسادس / عمرو محمد على محمد والسابع / عبد الله كمال حسن والثامن / عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولى والتاسع / صهيب سعد محمد والعاشر / محمد فوزى عبد الجواد والحادى عشر/ رضا معتمد فهمى والثانى عشر / احمد مصطفى احمد محمد والثالث عشر / محمود الشريف محمود والرابع عشر/ عبد الله صبحى ابو القاسم والخامس عشر / هاشم محمد السعيد والسادس عشر / عبد الرحمن احمد البيلى والسابع عشر / محمد محسن محمود محمد والثامن عشر / احمد محمد سليمان والعشرون / ياسر على محمد والواحد

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

والعشرون / خالد جمال محمد احمد والثانى والعشرون / مصطفى احمد امين احمد والثالث والعشرون / حسن عبد الغفار السيد والرابع والعشرون / احمد سعد اسماعيل والخامس والعشرون / ايهاب امين عبد اللطيف والسادس والعشرون / اسلام عبد الستار جابر والسابع والعشرون / عبد الرحيم مبروك الصاوى ركنا ودليلاً وذلك من واقع الأدلة السالف سردها والتى جاءت متسقة ومتفقة على ان المتهمين بذات الجهة والتاريخ بالإتهام السابق إنضموا وأخرون مجهولون لجماعة أسست علي خلاف أحكام القانون الغرض منها الدعوة إلي تعطيل احكام الدستور والقوانين ومنع مؤسسات الدولة والسلطات العامة من ممارسة أعمالها والإعتداء علي الحريات والحقوق التى كلفها الدستور والقانون والإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الإجتماعى بإغتيال رجال الأمن والجيش وسائر المواطنين الذين يقفون في طريق حركة نشاطهك وإستهداف المنشأت والممتلكات العامة والخاصة وكان الإرهاب وإستخدام القوة والعنف والترويع من الوسائل التى تستخدم في تنفيذ تلك الأغراض وبهدف الإخلال بالنظام العام وتعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر ورغم علمهم بأن ما إرتكبوه من جرم فهو مؤثم قانوناً إلا أن إرادتهم الحرة الواعية إتجهت لإرتكابه الأمر الذى تعين معه إدانتهم عن ذلك الإتهام عملاً لنص المادة ٢/٣٠٤ أ.ج وعقابهم بالتاثيم الوارد بالمادة ٨٦ مكرر من قانون العقوبات .

- حيث إطمانت المحكمة إلى توافر الإتهام الثالث المنسوب إلى المتهمان الرابع / خالد احمد مصطفى الصغير والتاسع / صهيب سعد محمد ركنا ودليلاً وذلك من واقع الأدلة السالف سردها والتى جاءت متسقة ومتفقة على ان المتهمان بذات الجهة والتاريخ بالإتهام السابق حصلا بوسيلة غير مشروعة علي سر من أسرار الدفاع عن البلاد وذلك حال كون المتهم الرابع مسئول عن جماعة الرصد وجمع المعلوامت بالخلية النوعية ذات الغرض الأرهابي ضبط بحوزته علي جهاز حاسب ألي – لاب توب – يحتوى علي تقرير مصور ومخطط كروكى لإحدى الوحدات العسكرية – مستشفي الجلاء العسكري – وحصل المتهم التاسع علي بيانات أحد الضباط العاملين بمصنع ٩ الحربي التابع لوزارة الدفاع والإنتاج الحربي ومن شأنم تلك المعلوامت ما يوجب عدم العلم بها إلا لمن يناط به حفظها أو إستعمالها حرصاً علي مصلحة الدفاع عن البلاد ورغم علمهم بأن ما إرتكبوه من جرم فهو مؤثم قانوناً إلا أن إرادتهم الحرة الواعية إتجهت لإرتكابه الأمر الذى تعين معه إدانتهم عن ذلك الإتهام عملاً لنص المادة ٢/٣٠٤ أ.ج وعقابهم بالتاثيم الوارد بالمادة ٨٠ أ / ١ من قانون العقوبات .

- حيث إطمانت المحكمة إلى توافر الإتهام الثالث المنسوب إلى المتهمون الخامس جندي / أحمد مجدي سيد ناجي والسادس مدني / عمر محمد علي محمد إبراهيم والسابع مدني / عبد الله كمال حسن مهدي ركنا ودليلاً وذلك من واقع الأدلة السالف سردها والتى جاءت متسقة ومتفقة على ان المتهمون بذات الجهة والتاريخ الواردان بالإتهام السابق أفشي كل منهم سراً من أسرار الدفاع عن البلاد وذلك حال كون المتهم الخامس مكلف بخدمة عمومية مجند بصفوف القوات المسلحة – افصح للمتهم الرابع عن أوصاف سيارة أحد القادة العسكريين بالامانة العامة لوزارة الدفاع بغرض إستهدافها وأفشي المتهم السادس بصفته أحد العاملين بالمصانع الحربية – ببيانات أحد الضباط الذين يشغلون منصباً أمنياً داخل مصنع ٩ الحربي وأثناء فترة تجنيد المتهم السابع بصفوف القوات المسلحة في المدة من ٢٠١٤/١/٢٦ وحتى ٢٠١٥/٣/١ بمستشفي الجلاء العسكري أفصح المتهم الرابع عن مداخل ومخارج المستشفي وحدد له موقع مبنى القيادة ومكان إيواء الجنود بأن خط بيده رسم تقريبي كروكي لمبانى المستشفي وملحقاتها وذلك بغرض إستهداف الشخصيات العسكرية الهامة والتى تتردد علي ذلك المرفق الخدمى ومن شأن تلك المعلومات التى أفشوها أيتاها ما يوجب عدم العلم بها إلا لمن يناط بها به حفظها أو إستعمالها حرصاً علي مصلحة الدفاع عن البلاد ورغم علمهم بأن ما إرتكبوه من جرم

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

فهو مؤثم قانوناً إلا أن إرادتهم الحرة الواعية إتجهت لإرتكابه الأمر الذى تعين معه إدانتهم عن ذلك الإتهام عملاً لنص المادة ٢/٣٠٤ أ.ج وعقابهم بالتاثيم الوارد بالمادة ٨٠ ب من قانون العقوبات .

- حيث إطمانت المحكمة إلى توافر الإتهامان الثالث والرابع المنسوبان إلى المتهم الثالث مدني / أحمد أمين غزالي أمين ركنا ودليلاً وذلك من واقع الأدلة السالف سردها والتى جاءت متسقة ومتفقة على ان المتهم بذات الجهة والتاريخ الواردان بالإتهام السابق حاز وأحرز سلاح ناري مششخن – بندقية الية عيار ٧,٦٢ × ٣٩ مم تحمل رقم مسلسل ٥٠٠٢٨٧٢٣ ذات دبشك حديدي ينطوى وكان ذلك بقصد إستعمالها في نشاط يخل بالأمن العام والمساس بنظام الحكم وكذا حيازته وإحرازه ذخائر عدد ٥٩ طلقة حية من عيار ٧,٦٢ × ٣٩ مم مما تستعمل في السلاح الناري المششخن موضوع الإتهام السابق مما لا يجوز الترخيص في حيازتهما أو إحرازهما ورغم علمه بأن ما إرتكبه من جرم فهو مؤثم قانوناً إلا أن إرادتهم الحرة الواعية إتجهت لإرتكابه الأمر الذى تعين معه إدانتهم عن ذلك الإتهام عملاً لنص المادة ٢/٣٠٤ أ.ج وعقابه بالتاثيم الوارد بالمادة ٢٦ / ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٦ من القانون ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن الأسلحة والذخائر .
- حيث إطمانت المحكمة إلى توافر الإتهام الخامس المنسوب إلى المتهم الثالث سالف الذكر ركنا ودليلاً وذلك من واقع الأدلة السالف سردها والتى جاءت متسقة ومتفقة على ان المتهم بذات الجهة والتاريخ الواردان بالإتهام السابق حاز وأحرز عدد ( ٢ ) كاتم صوت معد للتركيب علي السلاح الناري موضوع الإتهام الأول مما لا يجوز الترخيص في حيازتهما أو إحرازهما وكان ذلك بقصد إستعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام والمساس بنظام الحكم ورغم علمه بأن ما إرتكبه من جرم فهو مؤثم قانوناً إلا أن إرادتهم الحرة الواعية إتجهت لإرتكابه الأمر الذى تعين معه إدانتهم عن ذلك الإتهام عملاً لنص المادة ٢/٣٠٤ أ.ج وعقابه بالتاثيم الوارد بالمادة ٣٥ مكرر من القانون ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن الأسلحة والذخائر .
- حيث إطمانت المحكمة إلى توافر الإتهامات الثالث والرابع والخامس المنسوبين إلى المتهم الثامن مدني / عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولي حسن ركنا ودليلاً وذلك من واقع الأدلة السالف سردها والتى جاءت متسقة ومتفقة على ان المتهم بذات الجهة والتاريخ بالإتهامات السابقة حاز وأحرز أسلحة نارية مششخنة بندقية fal تحمل رقم مسلسل ٦١٧١٠ وبندقية ألية عيار ٧,٦٢ × ٥١ مم تحمل رقم ٤٩٠٠٦٣٠٨ وكذا حيازته وإحرازه أسلحة نارية غير مششخنة عدد ٢ بندقية خرطوش الأولي تحمل رقم مسلسل ١٣٢٠٣١٣٨ والثانية تحمل رقم مسلسل ٣٣٣٥ e ١٤ وكذا فرد خرطوش محلي الصنع وعدد ٢ طبنجة حلوان عيار ٩ مم أحدهما تحمل رقم ١٠٢٣٠٥٩ والثانية تحمل رقم طباشيري ٢٥ بدون رقم مسلسل وعدد ١ طبنجة ٩ مم أمريكي الصنع وكان ذلك بقصد إستعمالها في نشاط يخل بالامن والنظام العام والمساس بنظام الحكم وحيازة وإحراز الذخائر التي تستعمل في تلك الأسلحة النارية موضوع الإتهامين السابقين دون أن يرخص له بذلك ورغم علمهم بأن ما إرتكبوه من جرم فهو مؤثم قانوناً إلا أن إرادتهم الحرة الواعية إتجهت لإرتكابه الأمر الذى تعين معه إدانتهم عن ذلك الإتهام عملاً لنص المادة ٢/٣٠٤ أ.ج وعقابه بالتاثيم الوارد بالمادة ٢٦ / ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٦ من القانون ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن الأسلحة والذخائر .
- حيث إطمانت المحكمة إلى توافر الإتهام السادس المنسوب إلى المتهم الثامن سالف الذكر ركنا ودليلاً وذلك من واقع الأدلة السالف سردها والتى جاءت متسقة ومتفقة على ان المتهم بذات الجهة والتاريخ الواردان بالإتهام السابق حاز وأحرز عدد ٣ كاتم صوت معد التركيب علي الأسلحة النارية مما لا يجوز الترخيص في حيازتهم أو إحرازهم وكان ذلك بقصد إستعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام والمساس بنظام الحكم ورغم علمه بأن ما إرتكبه من جرم فهو مؤثم

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

قانوناً إلا أن إرادته الحرة الواعية إتجهت لإرتكابه الأمر الذى تعين معه إدانته عن ذلك الإتهام عملاً لنص المادة ٢/٣٠٤ أ.ج وعقابه بالتاثيم الوارد بالمادة ٣٥ مكرر من القانون ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن الأسلحة والذخائر .

- حيث إطمانت المحكمة إلى توافر الإتهام الثالث المنسوب إلى المتهم التاسع مدني / صهيب سعد محمد محمد سالف الذكر ركنا ودليلاً وذلك من واقع الأدلة السالف سردها والتى جاءت متسقة ومتفقة على ان المتهم بذات الجهة والتاريخ الوارد بالإتهامات السابقة حاز وأحرز سلاح ناري غير مششخن – طبنجة عيار ٩مم والذي إبتاعه لصالح الخلية النوعية الإرهابية دون أن يرخص له بذلك وفي تاريخ سابق لواقعة الضبط وذلك بقصد إستعماله في نشاط يخل بالأمن والنظام العام والمساس بنظام الحكم ورغم علمه بأن ما إرتكبه من جرم فهو مؤثم قانوناً إلا أن إرادته الحرة الواعية إتجهت لإرتكابه الأمر الذى تعين معه إدانته عن ذلك الإتهام عملاً لنص المادة ٢/٣٠٤ أ.ج وعقابه بالتاثيم الوارد بالمادة ٢٦/ ١ ، ٢ ، ٦ من القانون ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن الأسلحة والذخائر .

- حيث إطمانت المحكمة إلى توافر الإتهام السادس المنسوب إلى المتهم الثالث مدني / أحمد امين غزالي أمين والإتهام الثالث المنسوب إلي المتهمين العاشر مدني / محمد فوزي عبد الجواد محمود والحادي عشر مدني / رضا معتمد فهمي عبد المنعم والثاني عشر مدني / أحمد مصطفي أحمد محمد والثالث عشر مدني / محمود الشريف محمود عبد الجواد ركنا ودليلاً وذلك من واقع الأدلة السالف سردها والتى جاءت متسقة ومتفقة على ان المتهمون بذات الجهة والتاريخ الوارد بالإتهامات السابقة حازوا وأحرزوا بالذات والواسطة وصنعوا عبوات تعتبر في حكم المفرقعات وأجهزة وأدوات تستخدم في تصنيعها بدون ترخيص من الجهة الإدارية وبقصد إستعمالها في أنشطة تخل بالأمن العام والسلام الإجتماعى ورغم علمهم بأن ما إرتكبوه من جرم فهو مؤثم قانوناً إلا أن إرادتهم الحرة الواعية إتجهت لإرتكابه الأمر الذى تعين معه إدانتهم عن ذلك الإتهام عملاً لنص المادة ٢/٣٠٤ أ.ج وعقابه بالتاثيم الوارد بالمادة ٢٦/ ٦ من القانون ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن الأسلحة والذخائر .

- حيث إطمانت المحكمة إلى توافر الإتهام الثالث المنسوب إلى المتهم الثامن عشر مدني / أحمد محمد سليمان إبراهيم ركنا ودليلاً وذلك من واقع الأدلة السالف سردها والتى جاءت متسقة ومتفقة على ان المتهم بذات الجهة والتاريخ الوارد بالإتهامات السابقة حاز وأحرز سلاح ناري غير مششخن طبنجة ٩مم ماركة براوننج دون أن يرخص له بذلك بقصد إستعمالهتا في نشاط يخل بالأمن والنظام العام والمساس بنظام الحكم وحيازته وإحرازه ذخائر مما تستعمل في السلاح موضوع الإتهام السابق عدد (٦٢ ) طلقة عيار ٩ مم دون أن يرخص له بذلك ورغم علمه بأن ما إرتكبه من جرم فهو مؤثم قانوناً إلا أن إرادته الحرة الواعية إتجهت لإرتكابه الأمر الذى تعين معه إدانته عن ذلك الإتهام عملاً لنص المادة ٢/٣٠٤ أ.ج وعقابه بالتاثيم الوارد بالمادة ٢٦/ ١ ، ٢ ، ٦ من القانون ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن الأسلحة والذخائر .

- حيث ان الإتهامات المسندة إلى المتهمين من الاول وحتي الثامن عشر ومن العشرون وحتى السابع والعشرون يجمعهم أرتباط لا يقبل التجزئة كونها وليده مشروع إجرامى واحد ومن ثم أعملت المحكمة حكم المادة ٣٢ عقوبات وقضت فى حقهم بعقوبة واحدة وهى عقوبة الجريمة الاشد .

- حيث أعملت المحكمة نص المادة ٣٠ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته بشأن الأسلحة والذخائر وقضت بمصادرة الأسلحة والذخائر وكواتم الصوت والعبوات المعتبرة في حكم المفرقعات والأجهزة والأدوات التي تستخدم في تصنيعها المضبوطين موضوع الدعوي والتي يعد حيازتها بدون مسوغ قانوني جريمة يعاقب عليها القانون .

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

- وحيث أعملت المحكمة نص المادة ٨٠ من قانون القضاء العسكري رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته بعد أن أجمع أراء هيئة المحكمة بإعدام كلاً من المتهم الأول / عبد الله نور الدين إبراهيم والثاني / أحمد عبد الباسط أحمد محمد والثالث / أحمد أمين غزالي والثامن / عبد البصير عبد الرؤف عبد المولي والعاشر / محمد فوزي عبد الجواد والحادي عشر / رضا معتمد فهمي والثاني عشر / أحمد مصطفي أحمد محمد والثالث عشر / محمود الشريف محمود وقامت المحكمة بأخذ رأي مفتي الجمهورية بعد أرسال أوراق الدعوي إليه .
- حيث إطلعت المحكمة علي خطاب مفتى الجمهورية المؤرخ الخامس والعشرون من فبراير عام ٢٠١٦ والمزيل بتوقيع المستشار / عبد الكريم عثمان ومعتمد بتوقيع أستاذ دكتور / شوقي إبراهيم علام مفتى جمهورية مصر العربية والذي أنتهى في نهاية تقريره في شأن المتهمين الأول / عبد الله نور الدين موسي والثانى / احمد عبد الباسط محمد محمد والثالث / أحمد أمين غزالى أمين والثامن / عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولى حسن أسمه الحركى ( عبد الله ) والعاشر / محمد فوزى عبد الجواد محمد أسمه الحركى ( مروان ) والحادى عشر / رضا معتمد فهمى عبد المنعم أسمه الحركى ( عبد الله ) والثانى عشر / أحمد مصطفي أحمد محمد وأسمه الحركى ( سيد ) والثالث عشر / محمود الشريف محمود عبد الجواد وأسمه الحركى ( عماد طه ) لم تظهر في الأوراق شبهه تضرأ الحد عنهم كان جزائهم الإعدام حداً حرابة لما نسب إليهم جزاءاً وفاقاً .
- أما بشأن ما دفع به دفاع المتهمين من عدم دستورية المادة ٨٦ ، ٩٦ عقوبات فمردوداً عليه أنه لما كان من المقرر أن مفاد نص المادة ٢٩ من القانون رقم ٤٨ لسنه ١٩٧٩ بإصدار قانون المحكمة الدستورية العليا أن محكمة الموضوع وحدها هى الجهة المختصه بتقدير جدية الدفع بعدم الدستورية من عدمه كما أن دفاع المتهمين لن يقم بتقديم ما يفيد وجود دعوي أمام المحكمة الدستورية بعدم دستورية المادة ٨٦ ، ٩٦ عقوبات وكانت المحكمة وفى حدود سلطتها التقديرية رأت أن الدفع المبدى أمامها بعدم الدستورية غير جدى ومن ثم بات ما يثيره الدفاع فى هذا الشأن غير سديد بما يوجب طرحه .
- أما بشأن ما دفع به دفاع المتهمين من بطلان إستجواب المتهمين بمحضر جمع الإستدلالات والدليل المستمد منها كون المتهمين كان مقبوض عليهم نفاذاً بإذن النيابة العسكرية وبطلان التحريات وبطلان إذن النيابة بضبط وإحضار المتهمين فمردوداً عليه أن المحكمة قد إطمأنت إلي صحة وسلامة التحريات التي أجريت بمعرفة إدارة المخابرات الحربية والإستطلاع جهاز الأمن الحربي وأنها جاءت تصدق من أجراها وقد أفصحت في فحواها عن ما إرتكبوا المتهمون من الأول وحتي السابع والعشرون إذ أسفرت تلك التحريات عن أنه تم ضبط الجندى / أحمد مجدي السيد من قوة الأمانة العامة لوزارة الدفاع وبحوزته بعض وسائط التخزين الإلكترونية وذلك أثناء عودته من أجازته الميدانية بغرض نقل بعض المعلومات العامة لأحد مسئولي الخلايا الارهابية التى تستهدف أغتيال السيد / رئيس الجمهورية وبعض قادة القوات المسلحة والشرطة المدنية لزعزعة الامن والاستقرار بالبلاد وقد أقر المتهم الجندي سالف الذكر عند سؤاله أنه وفي غضون شهر أبريل عام ٢٠١٥ تعرف من خلالأحد معارفه ويدعي / محمد حمدى علي أحد عناصر الجماعة الأرهابية ويدعي / خالد أحمد مصطفي الصغير والذي كلفه بإمداده بأى معلومات تتوافر لديه بحكم طبيعة عمله عن ( عاصفة الحزم – تنظيم داعش – حركة حماس – ..... الخ ) كذا رصد قيادات القوات المسلحة وتجميع أكبر قدر من المعلومات عن تحركاتهم كما قام المدعو / خالد بإمداد الجندى المذكور بكافة الادوات والمعدات التى تستخدم في اعمال التصوير والتسجيل السري كذا ذاكرة وميضية سعة ٦٤ جيجا بايت لتسريب كافة المعلومات المتاحة بفرع نظم ومعلومات الأمانة العامة لوزارة الدفاع كما أكدت لنا تحريتنا بأن المدعو / خالد احمد مصطفي منضم تنظيماًلأحد الخلايا النوعية التابعة

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

لتنظيم الإخوان الإرهابي والتى تهدف إلي إحداث نوع من الفوضي بالبلاد عن طريق تنفيذ أعمال عدائية ضد بعض المنشأت الدولة الحيوية وكذا رصد وتجميع معلومات عن تحركات السيد / رئيس الجمهورية وبعض قادة القوات المسلحة والشرطة الدمنية بالدولة لتنفيذ عمليات إغتيال ضدهم لإظهار الحكومة أمام المجتمع الدولى بعدم قدرتها علي تحقيق الامن والاستقرار بالبلاد مما يؤدى الي حدوث زخم ثورى بالبلد يستتبعه عودة جماعة الإخوان مرة أخري لحكم البلاد وأمكن من خلال أعمال البحث والتحري والوصول إلي الهيكل التنظيمي للخلية والتى تتشكل من عدد ثلاثة مجموعات نوعية بمهام ( رصد وجمع المعلومات – تصنيع المتفجرات والعبوات الناسفة – تنفيذ أعمال الإغتيال وزرع العبوات الناسفة ) ومسئول عنها داخل البلاد المدعو / أحمد أمين غزالى أمين والذي أكدت تحرياتنا علي إحتفاظه بأسلحة وذخائر بجهة محل اقامته الكائن في شارع الشربينى – حدائق حلوان ) تتكون تلك المجموعات علي النحو التالي مجموعة الرصد وجمع المعلومات وبقيادة المدعو / خالد أحمد مصطفي الصغير والذي اكدت تحرياتنا بإحتفاظه بجهاز لاب توب يحوى تقرير مصور عن مستشفي الجلاء الطبي ق م حيث أضطلع المذكور في تكوين عدد من العناصر تحت قيادته وهم المدعو / هاشم محمد السعيد عبد الخالق عبد الله ( حركي / محسن التقنى ) مواليد ١٩٩٢/١/١ يقيم بالعنوان ( أبو رجوان قبلي – مركز البدرشين – الجيزة ) يحمل رقم قومى ٢٩٢٠١٠١٢١١٠٠١٩ والمدعو / عبد الرحمن أحمد محمد البيلي (حركى الدكتور/ علاء ) مواليد ١٩٩٩/٣/٢٩ يقيم بالعنوان ( عمارة ١٧٣ مساكن الشروق – مدينة نصر ) ويحمل رقم قومي ٢٩٣٠٣٢٩١١٠٠١٣١ والمدعو / عبد الله صبحى أبو القاسم حسين ( حركي / محمود سنبل ) مواليد ١٩٩١/٧/٢٤ يقيم بالعنوان ( الحى الاول – قطعة ٢٥ مدينة العبور ) ويحمل رقم قومى ٢٨٨١٢٠١٠١٠٦٣١١ والمدعو / محمد جمال ( حركى / المركز لم يستدل علي بياناته والمدعو / عبد الله كمال حسن مهدي ( حركى / عمرو ) مواليد ١٩٩١/٧/٢٤ يقيم بالعنوان ( ٦ ش عبد الحق السمري – الزيتون – القاهرة ) يحمل رقم قومى ٢٩١٠٧٢٤٠١٠٤٣٥٩ المذكور قام بتسهيل دخول المدعو / خالد احمد الصغير إلي المجمع الجلاء الطبي ق م لإجراء معاينة تصويرية للمستشفي والجندى / احمد مجدى سيد ناجى مواليد ١٩٩٣/٧/٣١ يحمل تحقيق شخصية عسكرية ٢٠١٥٦٨٧٧٠٠٠٤٦ يقيم بالعنوان ( قرية الساقية – أشمون – المنوفية ) المذكور أمد المدعو / خالد أحمد الصغير ببيانات سيارة اللواء / محمد العصار والمدعو / صهيب سعد محمد محمد ( حركي / عمرو ) مواليد ١٩٩٣/١١/١ يقيم بالعنوان ( ٢٧ مصطفي كامل – الملك فيصل الهرم – الجيزة ) سبق له التحصل علي مبلغ ٦٥ ألف جنيه بغرض شراء سلاح ناري ماركة cz وتسلميه لأحد عناصر جماعة الغخوان الإرهابية ( لم يستدل عليه ) كذا قيامه بتوفير بعض أجهزة التصوير السري للمدعو / خالد أحمد الصغير كما تم تكليفه من المدعو / عبد الله نور الدين بتسليم مبلغ ٧ ألاف دولار لبعض العناصر الإخوانية بغرض قيامهم بالسفر إلي حقل الجهاد السوري والمدعو / عمر محمد علي محمد إبراهيم مواليد ١٩٩٢/١١/٢٧ يعمل بمصنع ٩ الحربي يقيم بالعنوان ( مجاورة ٢٠ – مجموعة ١ عمارة ٨ مدينة ١٥ مايو ) يحمل رقم قومى ٢٩٢١١٢٧٨٨٠٠٢٩٦ المذكور علي علاقة صداقة بالمدعو صهيب حيث حاول الاخير التحصل منع علي معلومات خاصة بالعاملين داخل المصنع إلا أنه لم يستدل علي قيامه بالأدلاء له بأى معلومات من عدمه ومجموعة التصنيع بقيادة المدعو / احمد مصطفي احمد محمد ( حركى / سيد ) مواليد ١٩٧٥/٤/٢ مالك محل سبح بمنطقة الجمالية يقيم بالعنوان ١ ش عبد المنعم رياض – الدور الاول – نبيل الوقاد – منشية ناصر ) يحمل رقم قومى ٢٧٥٠٤٠٢٢١٠٢٢١٤ المذكور مسئول تصنيع المتفجرات وقام بتأجير مصنع بشارع المصانع بمنطقة أبو زعبل وإستخدامه لذات الغرض كما قام بضم عدد من العناصر تحت قيادته علي النحو التالي والمدعو / رضا معتمد فهمى

عضو المحكمة

(  )

رئيس المحكمة

(  )

عبد المنعم ( حركى / عبد الله ) مواليد ١٩٧٧/١٠/٥ يقيم بالعنوان ٥٦ حارة أحمد عبد الحافظ – ش الرزاز منشية ناصر – القاهرة ) يحمل رقم قومى ٢٧٧١٠٠٥٠١٠٠٨٥٤ المذكور مسئول عن توفير المسالزمات الكيماوية لتصنيع العبوات الناسفة والمدعو / محمد فوزى عبد الجواد محمود ( حركى / مروان ) مواليد ١٩٩٣/٣/١٢ يقيم باعنوان ٣٨ ش السلام – الهدى – حدائق حلوان ) يحمل رقم قومى ٢٩٣٠٣١٢٠١٠٢٧٣٩ المذكور مسئول عن تصنيع الدوائر الكهربائية والإلكترونية والتى تستخدم في تصنيع العبوات الناسفة كما قام بتدريب كل من المدعو / محمود الشريف محمود عبد الموجود ( حركى / عماد طه ) يقيم بالعنوان ( حي ج – مجاورة ١٢ – عمارة ٧ – مدينة ١٥ مايو ) يحمل رقم قومى ٢٨٦١٠١٥٠١٠٤٢٩٥ والمدعو / عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولي ( حركي / عبد الله يقيم بالعنوان ( ٩ ش خسروا باشا – حلوان – القاهرة ) يحمل رقم قومى ٢٩٦٠٨٢٨٠١٠٣٦٩٩ علي تصنيع الدوائر الكهربائية وقد أكدت تحرياتنا علي احتفاظ المذكور بعدد من الاسلحة والذخائر والعبوات الناسفة بالعنوان المشار إليه والمدعو / محمد محسن محمود ( حركي / حسام ) يقيم باعنوان ( ٩ ش خسروا باشا – حلوان – القاهرة ) يحمل رقم ٢٨٤٠٨٠٤٠١٠٣٤٣٥ المذكور تم إستقطابه بمعرفة المدعو / محمد فوزى عبد الجواد لتطوير أنظمة الدوائر الإلكترونية بغرض إستخدامها للتفجير عن بعد والمدعو / خالد جمال محمد أحمد عبد العزيز ( حركى / يحيي ) يحمل رقم قومى ٢٨٤١١١٨٠١٠٠٥١٨ ويقيم بالعنوان ٤ شارع الملي – باب الشعرية والمدعو / أحمد مصطفي ( حركى / حداد لم يستدل علي بياناته المذكور مسئول تصنيع الإسطوانات المعدنية المستخدمة كهياكل للعبوات المتفجرة ومجموعة التنفيذ تتكون من كل من والمدعو / مصطفي أحمد أمين محمد ( حركى / إبراهيم ، شادى ) مواليد ١٩٧٢/٤/٢٥ ( رئيس القسكم الهندسي بوزارة العدل ) يقيم بالعنوان ٣٩ ش مصطفي صفوت – ش مصطفي فهمى – حلوان ) أكدت لنا تحرياتنا قيام المذكور بشراء الأيلحة والذخائر والذي يحتفظ بها المدعو / عبد البصير في مسكنه المشار إليه عاليه والمدعو / حسن عبد الغفار السيد عبد الجواد مواليد ١٩٧٦/٤/٢ يقيم بالعنوان ( ٢٢ ش ١٠ عزبة خليل – المعصرة – حلوان ) يحمل رقم قومى ٢٧٦٠٤٠٢٠١٠٣٢٣٤ والمدعو / أحمد سعد إسماعيل أحمد الشيمى يقيم بالعنوان ( ٣ حي الأربعين – شبرامنت – مركز أبو النمرس – الجيزة ) يحمل رقم قومى ٢٩٣٠٦٠٦٢١٠٣٥١٨ والمدعو / عبد الرحيم الصاوى لم يستدل علي بياناته والخلية المشار إليها يقوم علي تمويلها أحد العناصر الإخوانية يقيم بدولة تركيا يدعي / عبد الله نور الدين إبراهيم موسي مواليد ١٩٩١/٩/٢٦ ومحل إقامته داخل البلاد هو شارع عبد المنعم شباته أبو بريك – البساتين ) وأخر يدعي / أحمد عبد الباسط محمد محمد يعمل أستاذ دكتور بكلية دار العلوم / جامعة القاهرة ( هارب ) حيث تستخدم أموال التمويل في تسفير عناصر الخلية إلي دولة تركيا ومنها بطريقة غير شرعية إلي دولة سوريا لتلقي تدريبات عسكرية عن إستخدام السلاح وصناعة المتفجرات والعبوات الناسفة من خلال دورة مساهماً إعداد مجاهد مسئول عنها تنظيم أكناف بيت المقدس وكذا في شراء الأسلحة والمواد الكيماوية والكهربائية المستخدمة في تصنيع المتفجرات وتمكنت تلك الخلية من تنفيذ الاتى ورصد وجمع المعلومات عن تحركات السيد / القائد الأعلي للقوات المسلحة أثناء تردد سيادته علي مقر المجمع الجلاء الطبي ق م لزيارة والدة سيادته إبان فترة تواجدها هناك وقامت عناصر الرصد بتحليل المعلومات المشار إليها وإعداد معاينة وتقرير مصور ومن ثم الوقوف علي بعض الثغرات الأمنية أثناء تحركات سيادته وبحث إمكانية إستغلالها في تنفيذ عملية الإغتيال المزعمة كما رصدت الخلية المشار إليها تحركات اللواء / مدحت المنشاوى مساعد وزير الداخلية لقطاع الأمن المركزى حيث تم تحديد محل إقامته ورصد عناصر التأمين بها تمهيداً لتنفيذ عملية إغتيالية إضافة إلي قيام عناصر الخلية برصد الدكتور / جابر نصار رئيس جامعة القاهرة بذات

عضو المحكمة

(  )

رئيس المحكمة

(  )

الأسلوب وقيام عناصر الخلية المشار إليها باستهداف العديد من سيارات الشرطة المدنية وأبراج الهاتف المحمول ومحولات الكهرباء كما قام المدعو / أحمد أمين الغزالى بتكليف المدعو / خالد أحمد مصطفي بعقد لقاء تنظيمى بمدينة ٦ اكتوبر رفقة بعض العناصر التكفيرية والجهادية ومن ضمنهم ( فيلا ١١٣٨ – الشيخ زايد – منتجع الياسمين ومالك لشركة للأسمدة والمبيدات الزراعية ) ويسعي لتمويل وتكوين مجموعات جهادية لتنفيذ عمليات عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة المدنية والمنشأت المدنية بالدولة ويحتفظ بمحل إقامته بأسلحة ومبالغ مالية لتمويل الجماعات الأرهابية والمدعو / إيهاب أمين عبد اللطيف السيد مضبوط علي ذمة القضية رقم ٢٣٥٩٦ / ٢٠١٤ جنح حلوان والمدعو / ياسر علي محمد إبراهيم ( حركى ياسر الشايب ) مواليد ١٩٧٤/١٠/٢٢ يقيم بالعنوان قرية عنبيث – مركز جهينة – سوهاج ) وذلك بغرض الوقوف علي أليات العمل المسلح وتشكيل لجان نوعية كما قام المدعو / ياسر علي بتسليم الخلية عدد ٢ سلاح الي وتحصل علي مبلغ ١٤٠ الف جنيه لتدبير أسلحة أخري إلا أنه لم يتم تنفيذ ذلك حتى تاريخه كما قام رفقة المدعو / ايهاب امين عبد اللطيف بتحديد لقاء مع المدعو / عصام حسنين موسي شحاته ( حركى أبو عمار من عناصر الجماعة الإسلامية ) مواليد ١٩٧٠/٤/٢٣ يقيم بالعنوان ( قرية جزيرة ساحل سليم – أسيوط ) لرغبتها الإستفادة من معلوماته في كيفية عمل المجموعات المسلحة والتى أكتسبها من مخالطته للجهادى / نبيل المغربي أثناء إيداعها بسجن أبو زعبل بالتسعينات وقيام المدعو / إسلام عبد الستار جابر مرسي ( حركى إسلام رابح ) يحمل رقم قومى ٢٨٩٠٨٠١٢١٠١٥١٩ يقيم بالعنوان مركز العياط – الجيزة ) بإمداد المدعو / أحمد أمين الغزالى ببعض الأسلحة النارية وكذا عدد من أجهزة تحديد المسار كما أسفرت واقعات الضبط والتفتيش عن ضبط المتهم / خالد أحمد مصطفي الصغير من جهاز حاسب ألي – محمول – " لاب توب " ماركة لينوفر والمحمل علي ذاكرته الداخلية ملف معلوماتي خاص بمستشفي الجلاء العسكري وما ضبط بمسكن المتهم / أحمد أمين غزالي أمين من سلاح ناري عيار ٧,٦٢ x ٣٩ مطبوع عليه من الخارج رقم مسلسل ( ٥٠٠٨٧٢٣ ) بدبشك حديدي ينطوي وعدد ( ٢ ) خزنة حديدية خاصة بذات السلاح وعدد (٥٩) طلقة من ذات العيار وعدد ( ٢ ) كاتم صوت وعدد ( ٢٥ ) بطارية قدرة البطارية الواحدة ( ٤ ) فولت وعدد ( ١٠ ) بطارية هاتف محمول وعدد ( ٥ ) شاحن للبطارية وعدد ( ٧ ) وصلات كهربائية وعدد ( ٥) أصابع شمع أبيض وعدد ( ٧ ) اجهزة تحديد موقع ( gps ) بأغطية مغناطيسية وكذا ما تم ضبطه بمسكن ومصنع المتهم / أحمد مصطفي أحمد محمد والذي عثر بمسكنه علي عبوة حديدية علي شكل إسطوانة مزودة بقاعدة – تستخدم كعبوة إختبارية لتجربة المواد المتفجرة – وبتفيش مصنعه تم ضبط العديد من المواد والأدوات والعبوات المتفجرة وما ضبط بمسكن المتهم / عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولي من عدد ( ١ ) بندقية ( fal ) مزودة بخزينة حديدية مطبوع عليها رقم مسلسل ( ٦١٧١٠ ) وكذا عدد ( ١ ) بندقية آلية عيار ٧,٦٢ x ٣٩ مزودة بخزينة حديدية تحمل رقم مسلسل ( ٤٩٥٠٦٣٠٨ ) وعدد ( ٢ ) بندقية خرطوش إحداها تحمل رقم مسلسل ( ١٣٢٠٣١٣٨ ) والأخري تحمل رقم مسلسل ( ١٤ E ٣٣٣٥ ) وكذا عدد فرد خرطوش محلي الصنع وعدد ( ١ ) طبنجة حلوان ٩ مم مزودة بخزينة حديدية لا تحمل رقم مسلسل وتحمل رقم طباشيري ( ٢٥ ) وكذا عدد ( ١ ) طبنجة حلوان ٩ مم مزودة بخزينة حديدية تحمل رقم ( ١٠٢٣٠٥٩ ) وعدد ( ١ ) طبنجة عيار ٩ مم أمريكي الصنع مزودة بخزينة حديدية غير مطبوع عليها رقم مسلسل وعدد ( ٦٧ ) طلقة عيار ٧,٦٢ x ٣٩ وعدد ( ١٢ ) طلقة غير معلومة و ( ١٥ ) طبقة عيار عيار ٩ مم وعدد ( ٤٣ ) طلقة خرطوش وعدد ( ٣ ) كاتم صوت كما ضبط بحوزته عدد من العبوات المعدة للتفجير ومستلزماته وهي عبوة ماسورية ٤٠ x ١٠ سم موصل بها هاتف محمول وبردة كهرباء وعدد ( ٤ ) عبوات معدنية ١٥ سم x ١,٥ تعمل عن

عضو المحكمة

(  )

رئيس المحكمة

(  )

طريق فتيل + عدد ( ١٤ ) عبوة ماسورية صغيرة الحجم ٥ سم x ١ تعمل بفتيل بالإضافة إلي عدد من المقاومات الكهربائية وعدد ( ٤ ) بطاريات قلم وكذا عدد عبوات المونة وما تم ضبطه بمسكن المتهم / أحمد سليمان إبراهيم من عدد ( ١ ) طبنجة ٩ مم ماركة براوننج ( Browning ) تحمل رقم ( C ٦٥٤٦٥ ) وكذا عدد ٦٢ طلقى نارية عيار ٩ مم وعدد ( ٤٥ ) طلقة صوت عيار ٩ مم وعدد ( ٢ ) خزينة فارغة تستخدم علي مسدس ماركة ( Browning ) عيار ٩ مم وكذا مبلغ ( ٤١٣٣٢ ) دولار أمريكي – واحد وأربعون ألف وثلاثمائة وأثنين وثلاثون دولار أمريكي ومبلغ ( ٣٥٢٩٥ ) جنيه – خمسة وثلاثون ألف ومائتي وخمسة وتسعون جنيهاً مصرياً وهو ما أكده شاهد إثبات الواقعة الرائد / هاني عبد الفتاح محمد سلطان من قوة المجموعة ٧٧ مخابرات حربية الذي قام بإجراءات قبض وتفتيش بعض المتهمين بالواقعة محل الدعوي إذ أوري بشهادته أمام النيابة العسكرية وقضاء الحكم أنه بتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٤ تما إلقاء القبض علي المتهم جندي / أحمد مجدي السيد من قوة الأمانة العامة لوزارة الدفاع وذلك بمعرفة عناصر الأمن المنوط بهم تفتيش الأفراد حال عودتهم من أجازتهم وقد ضبط بحوزة المتهم المذكور فلاشة وميضة – كارت ميموري – سعة ٦٤ جيجا وقلم مزود بكاميرا سرية والذي تبين عند مواجهته بتلك المضبوطات أنه تحصل عليها من المتهم المدعو / خالد أحمد الصغير والذي أدعي أنه يدعي / ياسر والذي بفحصه أمنياً تبين أنه مسئولاً عن جميع المعلومات والرصد بإحدي الخلايا النوعية الإرهابية التابعة لتنظيم جماعة الأخوان الإرهابية واضاف أنه توصل من خلال مصادرة السرية التي يوضح منها عن قيام المتهم / خالد أحمد مصطفي الصغير بتجنيد المتهم الجندي المذكور من خلال شخص يدعي / محمد حمدي وذلك لتكليفة بمهمة جمع أكبر قدر ممكن من المعلومات والوثائق المتداولة بالأمانة العامة لوزارة الدفاع وكذا تصوير السيارات المخصصة للقادة العسكريين بواسطة ذلك القلم المزود بكاميرا سرية واضاف أن الجندي المذكور قرر في مواجهتة أنه أمد المتهم / خالد أحمد مصطفي الصغير ببيانات ومواصفات السيارة التي يستقلها اللواء العصار وبإستصدارة إذن من النيابة العسكرية تم ضبط المتهم / خالد أحمد مصطفي الصغير وذلك عقب تمكين الجندي المذكور من تحقيق إتصال به لمقابلته وإيهامه بأنه سيقوم بتسليم القلم إليه وكارت الميموري وما عليه من معلومات وإتفق علي مقابلته أمام مستشفي كوبري القبة وتم إلقاء القبض عليه وبحوزته كارت ميموري سعته – ٨ جيجا وقلم مزود بكاميرا سرية وساعة مزودة بكاميرا سرية ومبلغ مالي وأقر أنه مسئول جمع المعلومات والرصد بالخلية النوعية الإرهابية التابعة لتنظيم جماعة الأخوان والتي تستهدف المنشأت العامة والحيوية والشرطية وضباط الجيش والشرطة وأن قائد تلك الخلية شخص يدعي / غزالي واسمة / أحمد أمين غزالي أمين والذي تم إستصدار إذناً من النيابة العسكرية بضبطه وإحضاره وقد تمكن من ذلك من خلال تمكين المتهم / خالد أحمد مصطفي الصغير بتحقيق إتصال به لمقابلته وتم ضبطه أمام منطقة بحدائق القبة وأضاف أنه تمكن من تحديد أسماء وبيانات تلك الخلية من خلال المتهمين سالفي الذكر وقد توصل إلي أن تلك الخلية ينبثق منها ثلاثة مجموعات وهي مجموهة رصد وجمع المعلومات ومجموعة تصنيع المواد المتفجرة وأضاف أن المتهم / أحمد أمين غزالي أمين قد أفصح له عن أسماء وبيانات كل جماعة علي حدة مقرراً أن مجموعة الرصد وجمع المعلومات تتشكل من كلاً من المدعو / خالد أحمد الضغير وهاشم محمد وعبد الرحمن البيلي وعبد الرحمن صبحي ومحمد جمال وعبد الله كمال وصهيب سعد والجندي / أحمد مجدي السيد وأن مجموعة التصنيع بقيادة / أحمد مصطفي أحمد تتألف من كلاً من رضا معتمد ومحمد فوزي ومحمد محسن وخالد جمال وأن مجموعة التنفيذ تتألف من المدعو / مصطفي أحمد وحسن عبد الغفار وأحمد سعد وعبد الرحيم الصاوي وقد أوضح بمذكرته بيانات أعضاء تلك الخلية تفصيلاً وقرر أن الخلية يتم ادارتها وتمويلها بمعرفة كلاً من المدعو / عبد الله نور الدين والمقيم في

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

تركيا والمدعو / أحمد عبد الباسط وهو أستاذ جامعي وأضاف أن عناصر جمع المعلومات والرصد بالخلية الإرهابية تلك قد رصدت تحركات اللواء / مدحت المنشاوي – مساعد وزير الداخلية لقطاع الأمن المركزي – بصفته المسئول عن فض إعتصام رابعة العدوية وكذا تحركات الدكتور / جابر نصار – رئيس جامعة القاهرة – فضلاً عن قيام الخلية بإستهداف سيارات الشرطة المدنية وأبراج شبكات الهواتف الجوالة والمحولات الكهربائية وأضاف أن تحرياته السرية توصلت إلي قيام المتهم / أحمد أمين غزالي أمين بتكليف المتهم / خالد أحمد مصطفي بعقد بعض اللقاءات لمجموعة من العناصر التكفيرية ومنهم المدعو / أحمد محمد سليمان إبراهيم وإيهاب أمين عبد اللطيف السيد وياسر علي محمد إبراهيم وذلك بهدف تنفيذ عمليات عدائية ضد مؤسسات الدولة وقرر أن الأسماء الأربعة الأخيرة تربطهم علاقة بالمتهم الجهادي / أحمد أمين غزالي أمين وذلك أثناء فترة تواجدهم برفقته في سجن أبو زعبل وقرر أن تحرياته السرية توصلت إلي قيام شخص يدعي / إسلام عبد الستار جابر بإمداد المتهم / أحمد أمين غزالي أمين ببعض الأسلحة النارية وأجهزة تحديد المسار كما إطمأنت المحكمة إلي أن تلك التحريات وإجراءات القبض والتفتيش كانت بناءاً عن قرار صادر من النيابة العسكرية المختصة وذلك بعد واقعة ضبط المتهم الخامس جندي / أحمد مجدي سيد ناجي الذي بإستجوابه أوري بملابسات الواقعة محل الدعوي والتب بناءاً عليها صدر قرار بالتحري وضبط وتفتيش مرتكبيها وهو قرار صحيح صادر من مختص به وأن إثبات القائم بالضبط لتلك الإجراءات بمحضر جمع الإستدلالات بعد العرض علي النيابة لم يكن تحقيقاً في الدعوي ولكنه كان إعمالاً نص المادة ٥٥ إ ج التي أجازت لمأمور الضبط القضائي ضبط الأوراق والأسلحة والألات وكل ما يحتمل أن يكون إسعمل في إرتكاب الجريمة أو نتج عن إرتكابها وكل ما يفيد في كشف الحقيقه وتعرض هذه الأشياء علي المتهم لإبداء ملاحظته عليها ويوقع عليها من قبل المتهم ومن ثم فقد قام القائم بالضبط في تلك الدعوي بإعمال صحيح القانون ولذلك ثم فقد طرحت المحكمة هذا الدفع جانباً ولم تعول عليه لعدم وجود سند له بالاوراق .

- أما بشأن ما دفع به دفاع المتهمين من القبض علي المتهمين قبل وقوع الإذن الصادر من النيابة المختصة بضبطهم وإحضارهم فمردوداً عليه بأن المحكمة قد إطمأنت إلي صحة وسلامة إجراءات القبض والتفتيش علي المتهمين الاول وحتي السابع والعشرين وأن تلك الإجراءات قد صدرت من نيابة مختصة بالتحقيق في ملابسات الواقعة محل الدعوي وان ذلك القرار صدر بناءاً علي واقعة ضبط المتهم الخامس جندي / أحمد مجدي سيد ناجي وكذا بناءاً عن تحريات جدية من مختص قد إطمأنت المحكمة إلي صحتها وسلامتها وهو ما ظهر جلياً وأفصحت عنه أوراق الدعوي أثناء قيام المحكمة بطرحها علي بساط البحث للوقوف علي ماهيتها إذ أن ثبت جلياً من مطالعة الأوراق أن إجراءات الضبط كانت لاحقة بصدور قرار النيابة العامة ولذلك فقد صادفت صحيح القانون ومن ثم فقد طرحت المحكمة هذا الدفع جانباً ولم تعول عليه لعدم وجود سند له بالأوراق .

- أما بشأن ما دفع به دفاع المتهمين من بطلان الإقرار المنسوب إلي المتهمين كونه وليد إكراه مادي ومعنوي فمردوداً عليه بأن المحكمة قد إطمأنت إلي صحة وسلامة الإقرارات التي أدلي بها المتهمون بتحقيقات النيابة العسكرية إذ أنها جاءت تصديقاً لما أسفرت عنه التحريات التي أجريت بمعرفة جهاز الأمن الحربي كما أن إقرار المتهمين بتحقيقات النيابة العسكرية جاء علي أنفسهم وشركائهم بالدعوي بأسلوب متناغم ومتناسق يقوي علي حمل دليل الأدانة قبلهم كما أن واقعات الضبط والتفتيش التي أسفرت عن حيازة بعض المتهمين اللذين أقرا بتحقيقات النيابة جاءت جازمه لصحة إرتكابهم ما نسب إليهم من جرم ومن ثم فقد طرحت المحكمة هذا الدفع جانباً ولم تعول عليه لعدم وجود سند له بالأوراق .

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

- أما بشأن ما دفع به دفاع المتهمين من بطلان تحقيقات النيابة العسكرية لعدم عرض المتهم خلال ٢٤ ساعة فمردوداً عليه بأن المحكمة قد إطمأنت إلي سلامة وصحة الإجراءات التي أتخذتها النيابة العامة العسكرية كسلطة إدعاء في الدعوي أثناء مباشرتها للتحقيقات وعدم ثبوت بالأوراق ما يشير إلي ضبط أي من المتهمين وعدم عرضه علي النيابة في خلال ٢٤ ساعة فضلاً عن أن نص المادة ٣٦ إ ج هي مادة تنظيمية توجب علي القائم بالضبط عرض المتهم علي النيابة في خلال ٢٤ ساعة وفي حالة عدم الإلتزام بذلك لم يرتب المشرع علي تلك المخالفة ثمة بطلان وإنما هو إجراء تنظيمي في حالة أن صح حدوثة بالواقعة محل الدعوي ومن ثم فقد طرحت المحكمة هذا الدفع جانباً ولم تعول عليه لعدم وجود سند له بالأوراق .
- أما بشأن ما دفع به دفاع المتهمين من بطلان محضر النيابة لعدم حضور محام بالتحقيقات فمردوداً عليه أن المحكمة قد إطمأنت إلي صحة وسلامة الإجراءات التي تمت أثناء مباشرة التحقيق قبل المتهمين وأن القانون قد أجاز للنيابة سماع أقوال المتهم في عدم وجود محام إذا كان يتوفر حالة من حالات ضياع الأدلة أو الضرورة وهو ما يبعث الطمأنينة داخل عقيدة المحكمة لخطورة ما هو منسوب للمتهمين من وقائع بالدعوي كما أن المحكمة لم يساورها الشك في حدوث إكراه علي المتهمين أثناء إستجوابهم بتحقيقات النيابة العسكرية ومن ثم فقد طرحت المحكمة هذا الدفع جانباً ولم تعول عليه لعدم وجود سند له بالأوراق .
- أما بشأن ما دفع به دفاع المتهمين من عدم جواز الإعتداد بمحضر التحريات كدليل إدانة قبل المتهمين فمردوداً عليه أن المحكمة قد إطمأنت إلي صحة وسلامة التحريات المجراه في الواقعة محل الدعوي وأنها جاءت تصديقاً بمجريها كما أنه لا معقب علي المحكمة في الدليل الذي يؤدي إلي تكويم عقيدتها رغم أن ما أدي إلي تكوين عقيدة المحكمة في الواقعة محل الدعوي لم يكن التحريات فقط بل ما جاء بإقرار المتهمين بتحقيقات النيابة العسكرية وما ضبط بحوزة بعضهم وما شهد به شاهد الإثبات الرائد / هاني عبد الفتاح محمد سلطان ومن ثم فقد طرحت المحكمة هذا الدفع جانباً ولم تعول عليه لعدم وجود سند له بالأوراق .
- أما بشأن ما دفع به دفاع المتهم السادس عشر من بطلان القبض علي المتهم لخلوه من البيانات الأساسية فمردوداً عليه أن نص المادة ١٢٧ من قانون الإجراءات الجنائية قد حدد أن يشتمل أمر الضبط علي إسم المتهم ولقبه وسمعته ومحل إقامته والتهمة المنسوبة إليه وتاريخ الأمر ولم يرتب المشرع علي مخالفة أياً من تلك البيانات ثمة بطلان في تنفيذ الإجراء ومن ثم فقد طرحت المحكمة هذا الدفع جانباً ولم تعول عليه لعدم وجود سند له بالأوراق .
- أما بشأن باقي ما دفع به دفاع المتهمون من الأول وحتي السابع والعشرين من دفوع فهي تعد من قبل الدفوع الموضوعية التي يستمد الرد عليها من الأسباب التي ساقتها المحكمة في أسناد حكمها ومن ثم فقد طرحتها المحكمة جانباً ولم تعول عليها .
- أما بشأن ما نسبته النيابة العسكرية كسلطة إدعاء في الدعوي للمتهم التاسع عشر / عصام حسانين موسي والمتهم الثامن والعشرون / أحمد عبد العزيز محمد محمود من إتهامات بالواقعة محل الدعوي فإن المحكمة لم تتطمإن إلي صحة وسلامة ما نسب إليهما من إتهامات ولم يثبت بالأوراق ما يعضد إرتكابهما لتلك الوقائع سواء بإعترافات منسوبة إليهما أول إقرار باقي المتهمين عليهم بإشتراكهما في الوقائع محل الدعوي وإعمالاً لما إستقر عليه القضاء من أن الأحكام الجنائية تبني علي الجزم واليقين وليس الشك والتخمين فقد قررت المحكمة قبلهما إعمال نص المادة ٣٠٤ / ١ إ ج والقضاء ببرائتهما مما نسب إليهما بقرار الإتهام .

- **فلهذه الأسبـــــاب**

عضو المحكمة

( )

رئيس المحكمة

( )

**الحكـــم**

**بإسم الشعب**

**بعد الإطلاع على مواد الإتهام والمواد** :- ٣٠٤ أ.ج ، ٧٧ ، ٨٠ من القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته من قانون القضاء العسكرى، ٣٢ عقوبات ، ٣٠ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته بشأن الأسلحة والذخائر .

**وبعد المداولة قانونا وبعد إستطلاع رأي السيد مفتي الجمهورية** :-

**حكمت المحكمة**

- اولا : حضوريا وباجماع الاراء بمعاقبة كلا من المتهمين الثالث / احمد امين غزالى والثامن / عبد البصير عبد الرؤوف عبد المولى والعاشر / محمد فوزى عبد الجواد والحادى عشر/ رضا معتمد فهمى والثانى عشر / احمد مصطفى احمد محمد والثالث عشر / محمود الشريف محمود بالاعدام شنقاً نظير ما اسند اليهم بقرار الاتهام .

- ثانيا: حضوريا بمعاقبة كلا من المتهمين الرابع / خالد احمد مصطفى الصغير والخامس / احمد مجدى السيد والسادس / عمرو محمد على محمد والسابع / عبد الله كمال حسن والتاسع / صهيب سعد محمد والثامن عشر / احمد محمد سليمان بالسجن المؤبد نظير ما اسند اليهم بقرار الاتهام .

- ثالثا : حضوريا بمعاقبة كل من المتهين الرابع عشر/ عبد الله صبحى ابو القاسم والخامس عشر / هاشم محمد السعيد والسادس عشر / عبد الرحمن احمد البيلى والسابع عشر / محمد محسن محمود محمد والعشرون / ياسر على محمد والخامس والعشرون / ايهاب امين عبد اللطيف بالسجن المشدد لمدة خمسة عشر سنه نظير ما اسند اليهم بقرار الاتهام .

- رابعا : حضوريا ببراءة المتهم التاسع عشر / عصام حسانين موسى مما نسب اليه بقرار الاتهام.

- خامسا : غيابيا وباجماع الاراء بمعاقبة كلا من المتهمان الاول / عبد الله نور الدين ابراهيم والثانى / احمد عبد الباسط محمد محمد بالاعدام شنقا نظير ما اسند اليهما بقرار الاتهام

- سادسا : غيابيا بمعاقبة كل من المتهمين الواحد والعشرون / خالد جمال محمد احمد والثانى والعشرون / مصطفى احمد امين احمد والثالث والعشرون / حسن عبد الغفار السيد والرابع والعشرون / احمد سعد اسماعيل والسادس والعشرون / اسلام عبد الستار جابر والسابع والعشرون / عبد الرحيم مبروك الصاوى بالسجن المؤبد نظير ما اسند اليهم بقرار الاتهام

- سابعا غيابيا ببراءة المتهم الثامن والعشرون/ احمد عبد العزيز محمد محمود مما نسب اليه بقرار الاتهام .

- ثامنا مصادرة الاسلحه والذخائر وكواتم الصوت والعبوات المعتبره فى حكم المفرقعات والاجهزه والادوات التى تستخدم فى تصنعها المضبوطين موضوع الدعوى . صدر هذا الحكم وتلى علنا بالجلسة المنعقدة بجهة مجمع المحاكم العسكرية بالحي العاشر اليوم الأحد الموافق ٢٠١٦/٥/٢٩ م سعت ١٠٠٠ .

**التـــوقيع** (  )

**مقدم / أيمن أحمد محمد السعيد**

**عضو المحكمة العسكرية للجنايات د/٦**

**التـــوقيع** (  )

**عقيد/ خـــالـــد أشـــرف شـــومـــان**

**رئيس المحكمة العكرية للجنايات د/٦**